



كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

College of Sharia & Islamic Studies

مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

Journal of College of Sharia & Islamic Studies

مجلة علمية محكمة

Academic Refereed Journal

العدد (٢٧) ٢٠٠٩ م - VOL.(27) 2009

## بيان المفاهيم

كما حدث بها الرسول الكريم ﷺ

### تأليف

د . حصه عبد العزيز محمد السويدي

قسم أصول الدين

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة قطر



### ملخص البحث

إن مدار بحث (تبیان المفاهیم كما حدث بها الرسول الکریم) هو جمع مفاهیم الرسول (ﷺ) حول شتی میادین الحیاة ، دینیة کاتت او دنیویة ، ولا شک أن المسلم يشعر بعظامه حديث رسول الله (ﷺ) فهو يعتبره المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله تعالى ، فحديث رسول الله (ﷺ) هو نبراس للمسلم ينیر له جوانب نفسه، ويضيء مسالك حياته، يدلله على الطريق السوی، ويرشدہ إلى ما فيه الخیر والفلاح فضلاً عن أنه يعتبره طریقاً واجب الاتباع بنص الآیة الکریمة «وَمَا آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» الحشر/٧ ، فالبحث يوضح للدارسين تعریفات رسول الله (ﷺ) لعدد من المفاهیم ، ويتضح ذلك من خلال حديث رسول الله (ﷺ) مع الصحابة ، وحديثهم معه، مدى معرفتهم بهذا المصطلح أو عدمه. وقد بلغ عدد المفاهیم في البحث مجتمعة (١٠٤) مصطلحاً ، وحينما يأتي المصطلح باسم آخر أشير إلى أنه مصطلح سابق لنلا يطول الكلام ويعاد ما ثبت في المصطلح السابق. فخطة البحث بدأت بالترتيب الموضوعي وانتهت كذلك به.

فكلام رسول الله فيه إيجاز واختصار مع كثرة المعانی وفخامتها وروعة الأسلوب وبهائه ثم ختمت البحث بمجموعة من النتائج التي توصلت إليها.

The present paper is concerned collecting and highlighting the concepts presented by the prophet Mohammed (PBUH) about all the aspects in the life of a Muslim . the sayings of the Prophet (PBUH) have a special status in the heart and the mind of every Muslim beihg the second source of legislation,following the Holy Qur'an.The tradition of the Prophet (PBUH) is not only a source of enlightenment and spiritual inspiration for all Muslims, but also it is a mandate to be followed upon the inscription of the Holy Qur'an. (Surat Al-Hashr-Verse 7).

The present article presents the prophetic definitions of a large number of concepts .It is clear that these concepts were well assimilated by the companions of the Prophet (PBUH). The research presents a total of 104 concepts that were arranged according to subject. Repetition was avoided by cross reference . A number of conclusions were also presented at the end of the research.



## مقدمة

قال تعالى مخاطباً رسوله الكريم ﷺ «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ» النحل/٤، كان بيان القرآن الكريم، وتشريع أحكام جديدة لم ترد في القرآن، وتثبيت عقائد المسلمين في الألوهية والبعث والنبوة، وتهذيب أخلاق المؤمنين ، وتقويم سلوكهم.. ، كانت كل هذه ، الأهداف الأساسية للسنة النبوية الشريفة ، وكانت السنة النبوية تفصيلاً لما أجمل في القرآن، وتوضيحاً لما أبهم فيه وبياناً لمتشابهه ، كما أن الأحكام التي وردت في الحديث النبوى، ولم يرد لها ذكر في القرآن ، هي أحكام شرعية صحيحة ثابتة يلزم العمل بها كما يلزم العمل بما جاء في القرآن مصداقاً لقوله تعالى: «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ» النساء/٨٠ ، وقوله تعالى أيضاً «وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» الحشر/٧.

قال رسول الله ﷺ: (إن هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه) <sup>(١)</sup>.

لأشك أن النبي ﷺ كان على معرفة تامة بكل هذه اللغات التي وردت بعض ألفاظها في القرآن الكريم ، ضرورة أنه ﷺ مبين لما في القرآن ، فإنه لا يمكن أن يكون تبيين إلا بفهم ، بل لابد مع الفهم من الفقه لمدلولات هذه الألفاظ ، والنتيجة الحتمية لذلك أن علمه ﷺ بهذه اللغات لا يمكن أن يكون إلا عن طريق الإلهام الإلهي، وهذا بعض ما يفيده قوله تعالى:(وَعَلِمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا) النساء/١١٣

(١) أخرجه البخاري ، محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري في كتاب فضائل القرآن ، باب أُنزل القرآن على سبعة أحرف ، تركيا ، دار الدعوة ، سنة ١٩٨٠ م.

وقد عمل رسول الله ﷺ على ترتیب أوضاع اللغة ، فكان توجیههُ اللغوی ملزماً أدیباً ، مثلاً كان توجیههُ السلوکی ملزماً كذلك.

ويعتمد هذا التوجیه على عوامل نفسیة واجتماعیة وثقافیة، فرضتها طبیعة الدعوة الإسلامیة ، وقد كان هذا التغییر منهجاً وشاملاً، فهو يعني من بعض الوجوه تغییر مدلول المفردات بما یناسب طبیعة الدعوة، ويعني من وجه آخر تقریر بعض أوضاع اللغة ، كما هو معهود في خطابهم ، وسنن استعمالهم ، ويعني من وجه ثالث هجراً تماماً لبعض الألفاظ التي لا تننسق وتلك الرؤیة التي جاء بها الإسلام<sup>(۱)</sup> ، (لا تقولوا الكرم فالكرم قلب المؤمن)<sup>(۲)</sup> ، ويعني من وجه رابع إستحداثاً لغویاً جديداً غير مألف في معهود لغتهم ( ما سمعت السكین إلا يؤمنذ ما کنا نقول إلا المدية)<sup>(۳)</sup> ، ويعني أخيراً استبداله عنصراً أو عناصر بغيرها إما على سبيل التفاوّل (لا يقولن أحدكم خبث نفسي ، ولكن ليقل لفست<sup>(۴)</sup> نفسي)<sup>(۵)</sup> ، أو على سبيل الأدب ( ... ولا تقولوا خيبة الدهر ، فإن الله هو الدهر)<sup>(۶)</sup>.

قال الشافعی في كتابه الرسالة:(إن لسان العرب أوسع الألسنة مذهباً، وأكثرها ألفاظاً، ولا نعلم بحيط بجميع علمه إنسان غير نبی)<sup>(۷)</sup>.

<sup>(۱)</sup> فائز المحاسنة، دور الرسول - صلی الله علیه وسلم - في التوجیه اللغوی ، المجلة الأردنیة في اللغة العربية ، جامعة مؤتة ، الأردن ، ۲۰۰۹ م. ص۱.

<sup>(۲)</sup> أخرجه البخاري في الأدب ، باب قول النبي - صلی الله علیه وسلم ( إنما الكرم قلب المؤمن) ..

<sup>(۳)</sup> أخرجه البخاري في الأنبياء - باب قوله تعالى : (ووهبنا لادود وسلامان) ، ومسلم في الأقضیة ، باب رقم ۲۰.

<sup>(۴)</sup> لفست : بمعنى خبث والخبث يطلق على الباطل في الاعتقاد ، والكذب في المقال ، والقبح في الفعل وإنما كره - صلی الله علیه وسلم - من ذلك اسم الخبث فاختار اللفظة السالمة من ذلك . فتح الباري (۲/۲۷۲).

<sup>(۵)</sup> أخرجه البخاري في الأدب باب ( لا يقل خبث نفسي).

<sup>(۶)</sup> أخرجه البخاري في الأدب ، باب لا تسروا الدهر.

<sup>(۷)</sup> الشافعی ، محمد بن ادريس ، الرسالة ، المسألة رقم ۳۸ ، ص۴.

ولا سبيل إلى القول بأن هذا كان عن درس وتعليم وقراءة ، فإنه لم يُعرف عن النبي - صلى الله عليه وسلم - الرحلة والتنقل بين القبائل حتى يتعلم منها لغاتها ، ولم تكن بيئته مكة آنذاك بيئه تعليمية تدرس فيها لغات القبائل ، ولو كان أمر تنقل في القبائل ، أو أمر قراءة لكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه على حظ من ذلك عظيم ، فقد كان عمر في الجاهلية سفير قريش لدى قبائل العرب ، فمع ما كان له من صلة قوية بالقبائل العربية ، ومن إطلاع على شعر العرب ونشرهم ، إلا أنه لم يستطع تعريف كلمة (الأب) الواردة في قوله تعالى: (وَفَاكِهَةً وَأَباً) عبس/٣٠ . فلما قرأها قال : كل هذا قد عرفناه بما الأب ؟ ثم قال : هذا لعمر الله التكلف ، اتبعوا ما تبين لكم من هذا الكتاب<sup>(١)</sup>.

وكذا عبدالله بن سراقة عندما سمع من ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن بيع الشمار حتى تذهب العامة ، سأله ابن عمر عن معناها فقال : ما ذاك ؟ فقال ابن عمر : طلوع الثريا<sup>(٢)</sup>.

وقد استحدث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كثيراً من المفاهيم لتعليم وإقناع وتدريب المسلمين الأوائل.

ويمكن القول : إن تحديد تعريف المفهوم ، والفرق بينه وبين المصطلح ، يعد من المسائل العويسة ، فهناك من ينظر لها بمعنى واحد تقريباً ، وبالرجوع إلى المعاجم العربية نجدها تعرف المصطلح بأنه : "اتفاق طائفة على شيء مخصوص ، ولكل علم اصطلاحاته فيقال اصطلاح القوم على أمر ، أي تعارفوا عليه واتفقوا ، أما

<sup>(١)</sup> أخرجه الحاكم في المستدرك (٥١٤/٢) وصححه الحاكم واقره الذهبي.

<sup>(٢)</sup> أخرجه أحمد بن حنبل في المسند (٤/٢٢)، قال الشيخ شاكر في تحقيق المسند (٩٠/٧) : إسناده صحيح ، وأخرجه عبد بن حميد ، واللفظ له في المنتخب من المسند ، ص ٤ ، ٢٦ ، مكتبة السنة ، القاهرة ، سنة ١٩٨٨.

المفهوم فيعرف بأنه مجموع الصفات والخصائص الموضحة لمعنى کلی ، وهو حسن تصور المعنى ، واستعداد الذهن للاستنباط<sup>(۱)</sup>.

وقد شرعت في كتابة هذا البحث بجمع بعض مفاهیم رسول الله - صلی الله عليه وسلم - في مختلف المجالات، ولم يكن الأمر هیتاً ، فهناك مئات المصادر التي تحمل بين سطورها بذوراً أو ثماراً، وكان علىي أن أقف عليها ، وأعيد النظر فيها لأخذ عن رسول الله - صلی الله عليه وسلم - ما صح منها من مفاهیم متنوعة في الدين والدنيا، وأضمه إلى البحث .

حتى إذا استوت المادة على سوقها جميعها، بدأ ترتيب البحث، حيث بدأت الأحاديث تأخذ سبيلها في الترتيب الموضوعي للتيسير على القارئ ، وليتحقق الهدف والغاية عند المراجعة السريعة، وبعد أن تم هذا الأمر جاءت شروح الحديث وأحكامه موضحة المراد من المصطلح، مع الاقتباس من تفاسير الكتاب العزيز ، فالباحث يوضح للدارسين تعريفات الرسول ﷺ لعدد من المفاهیم، حيث يتضح من خلال حديث رسول الله ﷺ مع الصحابة، وحديثهم معه، مدى معرفتهم بهذا المصطلح أو عدمه، ثم جاءت إضافة الشرح بعد هذا المصطلح ليكون أكثر وضوحاً لمن أراد أن يقف على مضمونه ودقة معناه.

وحيثما يأتي المصطلح باسم آخر أشير إلى أنه مصطلح سابق أو مصطلح متقدم، لنلا يطول الكلام ويعاد ما ثبت في المصطلح السابق.

فخطة البحث بدأت بالترتيب الموضوعي للأحاديث وانتهت كذلك به. ومنهجي في البحث الالتزام بالأحاديث الصحيحة والحسنة واستبعاد الضعيفة منها. والرسول ﷺ

(۱) المعجم الوسيط (٥٢/١) مادة صلح ، و(٧٠٤/٢) مادة فهم، د. إبراهيم أنيس وآخرون ، طبع على نفقة إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر، ١٩٨٥ م.

أبرز العرب عربة ، وأقوامهم لساناً، سواء كلام الصحابة على لسان جبريل عليه السلام أو عن إلهامه، أو عن اجتهاده، والمحققون على أن إلهامه ﷺ ورؤياه وهي فلا حرج إذا قلنا: إن كلامه ﷺ وهي، عرفه العرب أو لم يعرفوه، نطق به العرب، أو لم ينطقووا به، وقد رأيت في أقواله ﷺ عبارات لا يعهد لها مخاطبواه من الصحابة، فيسألونه عن معناها فيفسرها لهم على غير ما كانوا يعرفونه.

لذلك سأعرض بإذن الله أمثلة من هذا النوع أوثق بها أحاديثه ﷺ عسى أن يهتدى بها المسلمين كافة وأهل العلم الشرعي وتلاميذهم خاصة، وما ذكرته في هذا البحث يمثل غيضاً من فيض مما عثرت عليه، وسطرته من خلال البحث والتنقيب.

والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به، وما كان من صواب حمدت الله عليه، وما كان غير ذلك فأعتذر وأستغفر الله منه، وكما قال الشاعر:

من ذا الذي ما ساء قط      ومن له الحسنى فقط !!

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.



## الإيمان

• الإحسان : " أَن تَعْبُدَ اللَّهَ كَائِنَكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ " <sup>(١)</sup>. وتمام الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ فَتَأَذَّهَ رَجُلٌ فَقَالَ مَا الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَبِلِقَاءِ رَسُولِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثَ قَالَ مَا الْإِسْلَامُ قَالَ إِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْدِيَ الزَّكَاةَ الْمُفْرُوضَةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ قَالَ مَا الْإِحْسَانُ قَالَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَائِنَكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ مَا الْمَسْؤُلُ بِأَعْلَمِ مِنَ السَّائِلِ وَسَأَخْبُرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهِ إِذَا وَلَدَتِ الْأَمَةُ رِبَّهَا وَإِذْ تَطَاوِلُ رُعَاةُ الْبَيْلِ الْبَيْهِمِ فِي الْبَيْنَانِ فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ تَلَاقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَالَ رَدُوْهُ فَلَمْ يَرَوْهُ شَيْئًا فَقَالَ هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعْلَمُ النَّاسُ دِينَهُمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْلَ ذَلِكَ كُلُّهُ مِنَ الْإِيمَانِ " . إحسان العبادة هو الإخلاص فيها، والخشوع ومراقبة المعبدود، وهما حالتان: أعلاها أن يغلب عليه مشاهدة الحق بقلبه حتى كأنه يراه بعينه، والثانية أن يستحضر أن الحق مطلع عليه يرى كل ما يعمل. وهاتان الحالتان يثمرهما معرفة الله وخشيته <sup>(٢)</sup>.

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري ، اسطنبول ١٩٨١ دار الدعوة ، كتاب التفسير باب سورةلقمان، وفي الإيمان بباب سؤال جبريل النبي ﷺ، وأخرجه مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم سنة ١٩٨١ دار الدعوة، تركيا، كتاب الإيمان بباب بيان الإيمان والإسلام، وأخرجه أبي داود، سليمان السجستاني، سنن أبي داود سنة ١٩٨١ دار الدعوة، تركيا كتاب السنة باب في القدر، والترمذى، محمد بن عيسى بن سورة، السنن، سنة ١٩٨١، دار الدعوة، تركيا، كتاب الإيمان بباب ما جاء في وصف جبريل للنبي ﷺ الإيمان، وأخرجه ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، السنن، سنة ١٩٨١م دار الدعوة، تركيا، كتاب المقدمة باب في الإيمان، وأخرجه أحمد بن حنبل ، المسند، سنة ١٩٨١ ، دار الدعوة، تركيا ، ٢٧/١

(٢) العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين بن حجر، فتح الباري، (١٩٩/١)، الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٧٨.

• "الأذن : قمع" ونص الحديث: "قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان، وجعل قلبه سليماً ولسانه صادقاً، ونفسه مطمئنة، وخليقته مستقيمة، وجعل أذنه مستمعة، وعينه ناظرة، فاما الأذن فقمع والعين مقرأة لما يوعي القلب، وقد أفلح من جعل قلبه واعياً<sup>(١)</sup>. قال تعالى (لنجعلها لكم تذكره وتعيها أذن واعية) الحاقة/١٢، يرى قنادة أن الأذن الواعية أذن عقلت عن الله تعالى، وانتفع بما سمعت من كتاب الله عز وجل<sup>(٢)</sup> (إن السمع والبصر والفؤاد كلُّ أولئك كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا) الإسراء/٣٦. قال الملا على الفاري: في مرقة المفاتيح : قد أفلح من جعل قلبه خالصاً للإيمان بحيث لا يسعه غيره، وجعل قلبه سليماً عن الحسد والحدق والبغض وسائر الأخلاق الذميمة، قال تعالى (يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم) ونفسه مطمئنة بذكر ربه وحبه، وجبلته التي خلق عليها مستقيمة أي غير مائلة إلى طرفي الإفراط والتفريط.

وقوله (اما الأذن فقمع) فالقمع هو ما يوضع في فم الإناء فيصب فيه الدهن وغيره، قال الطيبى: شبهه أسماع الذين يستمعون القول ويعونه بقلوبهم بالإقماع، (وقوله ﷺ أما العين فمقرأة) أي محل قرار (ما يوعي) أي يحفظ (القلب). وإنما خص السمع والبصر لأن الآيات الدالة على وحدانية الله بما سمعيه أو بصريه فالاذن هي التي تجعل القلب وعاء لها، والعين هي التي تقرها في القلب وتجعله وعاء لها ومن ثم جعل قوله (وقد أفلح من جعل قلبه واعياً) أي حافظاً.

وقال الساعاتي في الفتح الرباني: شبهه أسماع الذين يستمعون القول ويحفظونه ويعملون به، بالإقماع في حفظ ما يفرغ فيها من الإنلاق، فإن سمعت ولم تع

(١) أحمد بن حنبل في المسند ١٤٧٥، وقال الهيثمي، نور الدين بن علي، في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ١٩٨٢م، دار الكتاب العربي، بيروت ٢٣٢/١٠؛ رواه أحمد وإسناده حسن.

(٢) الفرقاطي، أبو عبد الله محمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت ٢٦٢-٢٦١/١٨، ١٩٨٨.

فكان أقماع التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها، فكانه يمر عليها مجازاً كما يمر الشراب في الأقماع اجتيازاً<sup>(١)</sup>.

• الشرك الخفي: أن يعمل الرجل لمكان الرجل". وتمام الحديث عند أحمد: "عن أبي سعيد الخدري قال : كنا نتناوب رسول الله ﷺ فنبت عنده، تكون له الحاجة ويطرقه أمر الليل فيبعثنا فيكثر المحتسبون وأهل التوب فكنا نتحدث فخرج علينا رسول الله ﷺ من الليل : فقال ما هذه النجوى ألم أنهكم عن النجوى، قال: قلنا: نتوب إلى الله ينbi الله، إنما كنا في ذكر المسيح فرقاً منه، فقال: ألا أخبركم بما هو أخوF عليكم من المسيح عندي، قلنا: بلى، قال<sup>(٢)</sup>: (فذكر الحديث أعلاه). وعند ابن ماجه: "أن يقوم الرجل يصلى فيزين صلاته لما يرى... نظر الرجل<sup>(٣)</sup>.

يدل الحديث على استحباب إخفاء العمل الصالح، لكن قد يستحب إظهاره من يُقتدى على إرادته الافتداء به، ويقدر ذلك بقدر الحاجة، وكان ابن عمر وابن مسعود وجماعة من السلف يتهدجون في مساجدهم ويتظاهرون بمحاسن أعمالهم ليُقتدى بهم، فمن كان إماماً يُستتن بعمله، عالماً بما الله عليه قاهراً لشيطانه، استوى ما ظهر من عمله وما خفي لصحة قصده، ومن كان بخلاف ذلك فالإخفاء في حقه أفضل وعلى ذلك جرى عمل السلف.

(١) القاري، علي بن سلطان، من مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصاصي، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت ٣٩٥-٤٠٠. الساعاتي، أحمد عبد الرحمن، بلوغ الأمانى من أسرار الفتنة الرباتي، بيت الأفكار الدولية، بيروت ٢٠٠٥، ٣٢٠٨/٣.

(٢) أخرجه أحمد واللفظ له في المسند ٢٩/٣، والحاكم، أبو عبد الله النسائي، ١٩٨٦، المستدرك ٣٢٩/٤، بيروت، دار المعرفة، وصححه الحاكم والذهبي. وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٣١٥/١ وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.

(٣) ابن ماجه، السنن، الزهد بباب الرياء والسمعة، وقال المؤسسي في مصباح الزجاجة ٣٩٦/٣: هذا إسناد حسن، كثير بن زيد وربيع بن عبد الرحمن مختلف فيهما.

وفي الحديث أن من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس، ولم يرد به وجه الله، فإن الله يجعله حديثاً عند الناس الذين أراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الآخرة<sup>(١)</sup>.

• "الغرباء": الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي<sup>(٢)</sup> ونص الحديث: إن الدين ليأرز<sup>(٣)</sup> إلى الحجاز كما تأرز الحياة إلى جحرها، وليعقلن<sup>(٤)</sup> الدين من الحجاز معقل الأروية<sup>(٥)</sup> من رأس الجبل، إن الدين بدأ غريباً ويرجع غريباً فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسده الناس من بعدي من سنتي. "وَعَنْ أَحْمَدَ فِي الْمَسْنَدِ قَالَ ﷺ " طوبى يومئذ للغرباء إذا فسد الناس".

قال ابن قيم الجوزي: من صفات هولاء الغرباء الذين غبطهم النبي ﷺ: التمسك بالسنة إذا رغب عنها الناس، وترك ما أحدثوه وإن كان هو المعروف عندهم، وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله، لا شيخ ولا طريقة، ولا مذهب،

(١) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري ٤/١٣١-١٣٢.

(٢) أخرجه الترمذى، أبو عيسى في السنن، واللظف له في كتاب الإيمان بباب ما جاء أن الإسلام بدأ غريباً وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد في المسند ٧٣/٤ وزاد في ١٨٤/١؛ طوبى يومئذ للغرباء إذا فسد الناس، وأخرجه أبو يعى أحمد بن علي التميمي، في المسند، دار المأمون للتراث، سوريا، ط١ سنة ١٩٨٤، ٩٩/٢، وقال الهيثمى في المجمع ٢٧٧/٧: رواه أحمد وأبو يعى ورجالهما رجال الصحيح، وأخرجه الطبرانى، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، وزارة الأوقاف العراقية، ط١ سنة ١٩٨٠، ٢٠٢/٦، والطبرانى في المعجم الصغير، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، ط١ سنة ١٩٨٦، ١٠٤/١، والمطبوع فى مجمع البحرين (الأوسط)، نور الدين الهيثمى، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢ ١٩٩٥/٢٦٠، وقال الهيثمى في المجمع ٧ يأرز: أي يتضمن إليها ويجتمع بعضه إلى بعض فيها. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر، المكتبة الإسلامية ٣٧/١.

(٣) يأرز: كاي يتضمن إليها ويجتمع بعضه إلى بعض فيها. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر، المكتبة الإسلامية ٣٧/١.

(٤) يعقلن. أي يتحصن ويعتصم ويلتجئ إليه كما يلتجئ الوعول إلى رأس الجبل. ابن الأثير، النهاية ٢٨١/٣.

(٥) الأروية: الشاة الواحدة من شياة الجبل وقيل هي أنشى الوعول وهي تيوس الجبل وجمعها أروى. ابن الأثير، النهاية ٢٨٠/٢.

ولا طائفة، بل هؤلاء الغرباء منتبتون إلى الله بالعبودية له وحده، وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده، وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقاً، وأكثر الناس - بل كلهم - لاتم لهم، فهو غريب في دينه لفساد أديانهم، غريب في تمسكه بالسنة لتمسکهم بالبدع<sup>(١)</sup>.

• "الكبر : بطر الحق، وغمط الناس". ونص الحديث: إن رسول الله ﷺ قال: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، قال رجل: إن الرجل يجب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة. قال: إن الله جميلاً يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس".<sup>(٢)</sup>

الكبر المذموم يختلف عن مفهوم العزة والمحافظة على الكرامة، فالكبر إحساس بالزهو والخيلاء والترفع عن حوله من الناس، أما العزة فهي وضع النفس في الموضع اللائق بها، والمحافظة عليها من الضعة، وصيانة الكرامة عن مواطن الذل والهوان وفيها يقول الله تعالى: (وَلَا تُصْعِرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ) لقمان/١٨، ومن مواطن العزة الترفع على أهل الكبر، والاعتزار بالإسلام على أداء الإسلام<sup>(٣)</sup>، قال تعالى (وَلَلَّهِ الْعَزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ) المنافقون/٨، وقال تعالى أيضاً (أَذْلَلُهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ) المائدة/٥٣.

(١) ابن قيم الجوزي، مدارج السالكين من منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق حازم القاضي، مكتبة نزار مصطفى، الرياض ٢٠٠٠ مـ ٤٤/٤، ١١٠٥.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان بباب تحريم الكبر، وأخرجه أبو داود، السجستانى، في السنن، دار الدعوة، تركيا، سنة ١٩٨١، كتاب اللباس بباب ما جاء في الكبر، والترمذى، أبو عيسى في السنن، كتاب البر والصلة بباب ما جاء في الكبر وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وعند أحمد في المسند ١٧٠/٢: الكبر سفة الحق وغمص الناس.

(٣) لاثنين، موسى شاهين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ٤٨٠/١، الفجر الجديد، القاهرة (بدون تاريخ)..

- المؤمن: من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم<sup>(١)</sup>. وتمام الحديث: "المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم".  
(وانظر الحديث التالي) :
- المؤمنون في الدنيا: على ثلاثة أجزاء: الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتباوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله، والذي يأمنه الناس على أموالهم وأنفسهم، ثم الذي أشرف على طمع تركه الله عز وجل<sup>(٢)</sup>. قال تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) الحجرات/١٥، أي صدقوا ولم يشكوا وحققوا ذلك بالجهاد والأعمال الصالحة<sup>(٣)</sup>.
- المسلم: "من سلم المسلمين من لسانه ويده" وتمام الحديث : "والماهجر من هجر ما نهى الله عنه"<sup>(٤)</sup>، ذكر اللسان واليد هنا لا يجعلهما المقصودين في الأذى بالذات، بل هما كعنوان لكل ما يباشر الأذى من جميع الأعضاء، حتى القلب فإنه منهي عن الحسد والحدق، والبغض ونحو ذلك، ويستثنى من هذا الإيذاء إقامة الحدود والتأدبيات بل قيل إنها ليست من الإيذاء حتى تستثنى بل هي استصلاح

(١) أخرجه الترمذی في السنن في الإيمان باب ما جاء أن المسلم من سلم المسلمين، وقال الترمذی: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، دار الدعوة، تركیا، سنة ١٩٨١، في الإيمان باب صفة المؤمن، وأخرجه ابن ماجه، في السنن، كتاب الفتن بباب حرمة دم المؤمن. وقال البوصیری، أحمد بن أبي بکر، مصباح الزجاجة في زواند ابن ماجه، دار الكتب الإسلامية، مصر، (بدون تاريخ) ٢٢٣/٣: هذا إسناد صحيح، وأخرجه أحمد في المسند ٣٧٩/٢.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٨/٣، قال الهيثمی في المجمع ٦٣/١ - ٦٤: رواه أحمد وفيه ذراجم وثقة ابن معین وضعفه آخرون

(٣) القرطبی، الجامع لأحكام القرآن، ٢٢٨/١٦

(٤) أخرجه البخاری وللناظر له في الرقاقي بباب الانتهاء عن المعاصي، ومسلم في كتاب الإيمان بباب بيان تفاصیل الإسلام، وأخرجه أبو داود في السنن في كتاب الجهاد بباب في الهجرة، والترمذی، في السنن في كتاب الإيمان بباب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمين وقال: حديث حسن صحيح، وأخرجه أحمد في المسند ١٦٣/٢.

وطلب للسلامة لهم ولو في المال، وخص المهاجر بالذكر تطبيباً لقلب من لم يهاجر من المسلمين بعد أن فتحت مكة، فأعلمهم رسول الله ﷺ أن من هجر ما نهى الله عنه كان هو المهاجر الكامل، ويحتمل أن يكون ذلك تنبيهاً للمهاجرين أن لا يتكلوا على الهجرة فيقتصرها في العمل، وهذا الحديث من جوامع الكلم الذي أورتها <sup>(١)</sup>.

المنان: "الذى لا يعطي شيئاً إلا منه" <sup>(٢)</sup>، وتمام الحديث: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة: المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منه، والمنافق سمعته بالحلف الفاجر، والمسبيل إزاره" <sup>(٣)</sup>.

المن نوعان : غير متكرر وهو يبطل الصدقة، ويحطأ أجر العطية لما فيه من إيذاء المعطي له وإذلاله، ومن متكرر وهو حرام ومن الكبائر لورود الوعيد الشديد عليه وكون المنان أحد الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم <sup>(٤)</sup>.

#### • المهاجر: انظر مصطلح المسلم في كتاب الإيمان.

• "الموجبتان": من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار". ونص الحديث: "أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله ما الموجبتان؟ قال <sup>(٥)</sup>: (فذكر الحديث)". والموجبتان بكسر الجيم أي ما هي الكلمة أو الخصلة الموجبة للجنة، والكلمة أو الخصلة الموجبة للنار، قال تعالى (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَ إِثْمًا

(١) لاشين، موسى شاهين، فتح المنعم ٢٤٦/١، العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري ١١٠/٢٤.  
(٢) أخرجه مسلم في الإيمان بباب غلظ تحريم إسبال الإزار ، وأبو داود، في السنن في التباس بباب ما جاء في إسبال الإزار ، والنمساني في سننه في البيوع بباب المنافق سمعته، وأحمد في المسند ١٥٨/٥.

(٣) لاشين، موسى شاهين، فتح المنعم ٢٧٧/٢.  
(٤) أخرجه مسلم في الإيمان بباب من مات لا يشرك بالله شيئاً، وأحمد في المسند ٣٩١/٣.

عَظِيمًا) النساء/٤٨، وقد حُكى عن علي رضي الله عنه قوله: إن أرجى آية في القرآن قوله تعالى:(ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) <sup>(١)</sup>.

• "الهجرة": هجرتان: هجرة الحاضر، وهجرة البادي، فاما البادي فيجب إذا دُعى، ويُطیع إذا أمر، وأما الحاضر فهو أعظمها أجراً، ونص الحديث: إن رجلاً قال: يارسول الله أي الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ربك عز وجل، والهجرة هجرتان .. <sup>(٢)</sup>، وذكر الحديث. قال السندي: هجرة الحاضر: أي المقيم بالبلاد والقرى، والبادي: المقيم بالبادية، فهو يُجیب إذا دُعى للجهاد، فلا حاجة في حقه إلى ترك الوطن، بل حضوره في الجهاد يکفى ، والمراد بقوله ﷺ (أن تهجر) أي تترك ، فأريد بالهجرة الترك ، وقد قيل: إن ترك المعاصي خير من ترك الوطن ، فالمقصود الأصلی من ترك الوطن هو ترك المعاصي<sup>(٣)</sup>. قال تعالى: «وَمَنْ يَهاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مَرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعْةً» النساء / ١٠٠

(١) لاشین،موسى شاهین،فتح المنعم،٤٨٩/١،البغوي،أبي محمد الحسين بن مسعود،تفسير البغوي المسمى معلم التنزيل،٤٤٠/١،ط،١٩٨٦،سنة ١٩٨٦،دار المعرفة،بيروت.

(٢) أخرجه النسائي في السنن واللفظ له في البيعة باب هجرة البادي، وأحمد في المستند مطولاً/٢ ١٥٩ - ١٦٠ ، ١٩٣ ، ١٩٥ ، وأخرجه ابن حبان ، تأليف علاء الدين الفارسي ، صحيح ابن حبان بترتيب ابن يليان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ط ١٩٩٧/٣ م ، ٥٧٩ ، ٢٠٩/١١ ، وصححه الألباني ، محمد ناصر الدين ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، المكتب الإسلامي ، بيروت (بدون تاريخ) ٢٦١/٣ ، وأخرجه الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد ، في المعجم الكبير ١٩ ٣٨١ ، وقال الهيثمي في المجمع ٢٥٢/٥: رواه الطبراني ورجاله ثقات ، والمحاكم في المستدرك ١١/١ وقال : صحيح على شرط مسلم.

(٣) قاله السندي ، في حاشية سنن النسائي (١٤٤/٧).

## الطهارة

• الإحاديث: "أن يفسوا أو يضرط". ونص الحديث: "أن رسول الله ﷺ: لا يزال العبد في مصلحة ينتظر الصلاة وتقول الملائكة: اللهم أغفر له، اللهم أرحمه، حتى ينصرف أو يحدث. قلت - السائل أبو هريرة رضي الله عنه - ما يحدث : قال ".<sup>(١)</sup> (ذكر الحديث).

قال العلماء : المطلوب من باب أولى عدم الإيذاء باليد واللسان وغيرهما من الجوارح في مصلحة، وكذا أن يظل على طهارته من غير حدث أو نقض وضوء في مصلحة حتى يتحقق دوام استغفار الملائكة له، ودعاء الملائكة مرجو الإجابة لقوله تعالى (ولَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى) الانبياء/٢٨، والسر في استغفار الملائكة لقوله تعالى (وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنِ فِي الْأَرْضِ) الشورى/٥، قيل: إنهم يطعون على أفعالبني آدم وما فيها من المعصية والخلل في الطاعة، فيقتصرن على الاستغفار لهم من ذلك، لأن دفع المفسدة مقدم على جلب المصلحة.

قال ابن خزيمة في صحيحه: إن الوضوء لا يجب إلا بيقين حدث، إذ الطهارة بيقين لا تزول بشك وارتياب، وإنما يزول اليقين باليقين، فإذا كانت الطهارة قد تقدمت بيقين، لم تبطل الطهارة إلا بيقين حدث. وفي الحديث استحباب تطويل مدة الجلوس في مكان الصلاة لينال فضل دعاء الملائكة له<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في المساجد بباب فصل صلاة الجمعة، وابن خزيمة في صحيفه في الوضوء بباب الدليل على أن الوضوء لا يجب إلا بيقين، وأبو داود في الصلاة بباب فضل القعود في المسجد.  
(٢) لاشين، موسى شاهين، فتح المنعم ٤٤٥، البغا مصطفى وأخرون، نزهة المتقيين شرح رياض الصالحين، ط١، سنة ١٩٧٧، مؤسسة الرسالة، سوريا، ٧٨٢/٢، العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري ٤/٢٤، صحيح ابن خزيمة ١٧٦.

• "الغر المحجلون: الذين يبيضُّونَ مِنْهُمْ مواضعَ الطهور". ونص الحديث: "أن وفد عبد القيس سمعوا رسول الله ﷺ يقول: اللهم اجعلنا من عبادك المنتخبين، الغر المحجلين، الوفد المتقبلين، قال: فقالوا يا رسول الله ﷺ: ما عبادك المنتخبون؟ قال: عباد الله الصالحون، قالوا: فما الغر المحجلون؟ قال: الذين يبيضُّونَ مِنْهُمْ مواضعَ الطهور، قالوا: فما الوفد المتقبلون؟ قال: وفد يقدون من هذه الأمة مع نبيهم إلى ربهم تبارك وتعالى" <sup>(١)</sup>.

قال الساعاتي: المنتخبون من الناس المختارون، والانتخاب الاختيار والانتقاء والغر المحجلون هم بيض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام، واستئثار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض، الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه <sup>(٢)</sup>.

• "اللعنَّين": الذي يتخلَّى في طريق الناس أو في ظلِّهم". ونص الحديث: "اتقوا اللعنَّين، قالوا: وما اللعنان يا رسول الله؟ قال: " <sup>(٣)</sup>. (وذكر الحديث).

المراد من الطريق: كل موضع يمر به الناس ويطرقونه غالباً، وليس الطريق المهجورة، ولا الطرق الخاصة المملوكة، لأن إضافته (للناس) تفيد الشيوع والمنفعة العامة. قال اسووي: أراد: اتقوا الأمرين الملعون فاعلهمما. ويرى الذهبي: إن هذا الفعل من الكبائر لأنَّه <sup>ﷺ</sup> جعل هذا الفعل سبباً للعن فاعله، وفعل موجب اللعن كبيرة،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٤٣١/٣، وسنده صحيح

(٢) الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن البنا، الفتح الرباني ترتيب مسنده الإمام أحمد ٢٨١/١٤ - ٢٨٢، دار الشهاب، القاهرة (بدون تاريخ)..

(٣) أخرجه مسلم في الطهارة بباب النهي عن التخلُّى في الطريق، وأبو داود في الطهارة بباب المواضع التي نهى رسول الله ﷺ عن البول فيها، وأحمد في المسند ٣٧٢/٢.

ويرى بعض العلماء أنه مكروره. والرأي أن حكمه يختلف باختلاف الطرق والظلال، ودرجة التضرر من هذا الفعل القبيح، وأقل ما فيه الكراهة<sup>(١)</sup>.

## التيمم

### • "التيمم : ضربة الوجه والكفين"<sup>(٢)</sup>.

قال النووي: إن التيمم ثابت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو خصيصة خص الله سبحانه وتعالى به هذه الأمة، وأجمعوا على أن التيمم لا يكون إلا في الوجه واليدين، سواء كان عن حدث أصغر، وسواء تيمم عن الأعضاء كلها أو بعضها.

وأختلف العلماء في كيفية التيمم، فمذهبنا - والكلام للنوعي - ومذهب الأئمّة أنه لابد من ضربتين، ضربة للوجه، وضربة لليدين، وضربة للمرفقين، قال تعالى: (وَإِن كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمْسَتْ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَمِمُّوا صَعِيدًا طَيْبًا فَامسحُوا بِوْجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ) المائدة/٦ وأجمع العلماء على جواز التيمم للجنب والحانض والنساء.<sup>(٣)</sup>

(١) لاشين، موسى شاهين، فتح المنعم ١٨٢/٣، ١٨٢، ٢٠٤ - ٢٠٥.

(٢) أخرجه الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن، واللفظ له في سنن الدارمي، في التيمم، باب التيمم مرة، ١٩٨١م، تركيا، دار الدعوة، وأحمد في المسند ٢٦٣/٤، وأخرجه البخاري في التيمم باب التيمم للوجه والكفين بنحوه.

(٣) لاشين، فتح المنعم ٥٥٩/٣ - ٥٦٠ مرجع سابق.

## الصلوة

• "الابتهاج": هكذا وبسط يديه، وظهورهما إلى وجهه، والدعاء هكذا ورفع يديه إلى لحيته، والإخلاص هكذا يشير بإصبعه<sup>(١)</sup> أراد بالابتهاج دفع ما يتصور من مقابلة العذاب، فيجعل يديه الترس، يستره عن المكرور، فهو يعني التضرع والبالغة في الدعاء، ويكره الإشارة بالإصبعين لذا قيده بواحدة، ولا يستثنى من مسألة رفع اليدين في الدعاء إلا مسألة واحدة وهي الدعاء في الخطبة على المنبر فإنه يكره للخطيب رفع اليدين فيه<sup>(٢)</sup>.

• "الباقيات الصالحات": "الملة وهي التكبير والتهليل والتسبيح والتحميد، ولا حول ولا قوة إلا بالله" ونص الحديث. "أن رسول الله ﷺ قال: استكثروا من الباقيات الصالحات، قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: الملة. قيل، وما هن؟" (فذكر الحديث)<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلف العلماء في تفسير قوله تعالى: (والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخيراً أملاً) الكهف/٤٦. فقال ابن عباس وابن جبير وأبو ميسرة وعمرو بن شرحبيل: هي الصلوات الخمس، وقال الجمهور: هي الكلمات المأثور فضلها:

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة ، باب الدعاء ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبو داود . ٢٧٩/١

(٢) السهارنفوری ، خلیل احمد ، بذل المجهود في حل أبي داود ٣٣٩/٧ ، دار الرياض للتراث ، القاهرة ، ط١ ، سنة ١٩٨٨ ، والزبیدی ، محمد الحسینی ، إتحاف السادة المتلقین بشرح إحياء علوم الدين ، ٣٥/٥ ، دار الفكر (بدون تاريخ) ..

(٣) أخرجه أبو يعیی فی المسند ٥٢٤ / ٢ ، وأحمد فی المسند ٧٥٣ ، وقال الهیثمی فی المجمع ٨٧/١ : رواه احمد وأبو يعیی فی إسنادهما حسن ، وأخرجه الحاکم فی المستدرک ٥١٢/١ وصححه الحاکم والذہبی . وأخرجه ابن حبان فی صحيحه ١٢١/٣

سبحان الله ، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وقال ابن عباس أيضاً : هي كل عمل صالح من قول أو فعل يبقى للأخرة، ووافقه القرطبي قائلاً: وهو الصحيح إن شاء الله<sup>(١)</sup>.

• " صفوف الملائكة: يُتمون الصفوف الأولى، ثم يتراصون في الصف ". ونص الحديث: "سئل رسول الله ﷺ : كيف تُصف الملائكة عند ربها"<sup>(٢)</sup>؟ (فذكر الحديث). قال تعالى: (وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ) الصافات/١٦٥، قال الزهراوي : " قيل إن المسلمين إنما اصطفوا في الصلاة مذ نزلت هذه الآية، ولا يصطف أحد من أهل الملل غير المسلمين<sup>(٣)</sup> . كما قال رسول الله ﷺ ".

فُضّلنا على الناس بثلاث: " جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة .. إلخ "<sup>(٤)</sup> ، قال النووي: " الصف الأول الممدوح الذي ورد الحديث بفضله، والثالث عليه هو الصف الذي يلي الإمام سواء جاء صاحبه متقدماً أو متاخراً، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا هذا هو الصحيح "، وفي الحديث الاقتداء بأفعال الملائكة في صلاتهم وتعبداتهم، وفضيلة إتمام الصف الأول<sup>(٥)</sup>.

(١) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن ٢٨٦/١٠ سورة الكهف.

(٢) أخرجه مسلم واللفظ له في الصلاة باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنمساني في الإمامة بباب حث الإمام على رض الصفوف، وأبو داود في الصلاة باب تسوية الصفوف، وابن ماجه في إقامة الصلاة باب إقامة الصفوف.

(٣) ابن عطية الاندلسي، تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) ٤٠٩/٢، ط ١، سنة ١٩٨٧، طبع على نفقه الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني - قطر.

(٤) أخرجه مسلم في المساجد بباب الأول.

(٥) النووي، شرح صحيح مسلم ١٦٠/٤، الشوكاني، محمد علي، نيل الأوطار، ٢٢٥/٣، ط ١ سنة ١٩٩٣ ، دار الحديث، القاهرة.

• المسألة : راجع مصطلح "الابتهاج" :

• المسجد الذي أسس على التقوى: "هو مسجدي هذا" ونص الحديث : "أن أبو سعيد الخدري قال : تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم، فقال رجل: هو مسجد قباء، وقال الآخر: هو مسجد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ : هو مسجدي هذا" <sup>(١)</sup>.

قال تعالى:(الْمَسْجِدُ أَسَّنَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ) التوبه/١٠٨ ، أستدل بالحديث الذي معنا أن المراد بهذا المسجد مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة، لكن الحافظ ابن حجر يقول: يرى الجمهور أن المراد به مسجد قباء، والحق أن كلاً منها أسس على التقوى. وعلى هذا فالناسر في جوابه <sup>(٢)</sup> بأن المسجد الذي أسس على التقوى مسجده، رفع توهم أن ذلك خاص بمسجد قباء <sup>(٣)</sup> والله أعلم.

• "الوسيلة: منزلة في الجنة". ونص الحديث: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا على، فإنه من صلى على صلاة ﷺ بها عشرًا، ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تتبعي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأله الوسيلة حللت له الشفاعة" <sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الترمذی واللقطة له في تفسیر القرآن ٤ / ٢٨٠ باب سورۃ التوبہ، وقال : حديث حسن صحيح، وأخرجه النسائی في المساجد ٣٦/٢، باب ذکر المسجد الذي أسس على التقوى، وأحمد في المسند ٨/٣، ٩٨، ١١٦/٥، ٣٢١، ٣٢٥، وأخرجه الحاکم في المستدرک ٣٣٤/٢، وصححه الحاکم والذهبی، وأخرجه مسلم في الحج باب بیان المسجد الذي أسس على التقوى.

(٢) لاشین، موسی شاهین، فتح المنعم، مرجع سابق ٤٦٩/٥ - ٤٧٠ .  
(٣) أخرجه مسلم في الصلاة باب استحباب القول مثل قول المؤذن، وأبو داود في الصلاة باب ما يقول إذا سمع المؤذن، والترمذی في المناقب باب في فضل النبي ﷺ وقال : حديث حسن صحيح، والنمسائی في الاذان باب الصلاة على النبي ﷺ، وأحمد في المسند ١٦٨/٢ .

قال ابن حجر: "الوسيلة هي ما يُقترب به على الكبير، وتطلق على المنزلة العليّة، فالواصل إلى تلك المنزلة قريب من الله، ف تكون كالقربة التي يتولّ بها"، وهي منزلة في الجنة كما فسرها رسول الله ﷺ.

والحكمة في سؤال ذلك للنبي ﷺ مع كونه واقعاً له، بوعد الله تعالى حيث قال «عَسَى أَن يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُودًا» الإسراء/٧٩، وعسى من الله للواقع، فالحكمة في سؤال ذلك، إظهار شرفة، وعظم منزلته، والعبادة بالدعاء، ونيل الأجر عليه<sup>(١)</sup>.

## الجناز

• "القيراط": مثل أحد<sup>(٢)</sup>، والقيراطان: مثل الجبلين العظيمين<sup>(٣)</sup>. ونص الحديث عند مسلم: "من صلى على جنازة فله قيراط، فإن شهد دفنه فله قيراطان، القيراط مثل أحد"، وفي رواية أخرى: "سئل النبي ﷺ عن القيراط؟ فقال: مثل أحد". قال ابن حجر: يحصل هذان القيراطان لمن كان مع الجنازة في جميع الطريق حتى تدفن، فإن صلى مثلًا وذهب إلى القبر وحده فحضر الدفن لم يحصل له إلا قيراط واحد، وبين هذا الحديث وجه التمثيل بجبل أحد وأن المراد به زنة الثواب المرتب على ذلك العمل، ففي الحديث تقدير الأعمال بنسبة الأوزان إما تقريباً للأفهام وإما على حقيقته<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن حجر، فتح الباري ٤/٤٢٩، لاشين، موسى شاهين، فتح المنعم، مرجع سابق ٤/٥٨.

(٢) أخرجه مسلم في الجنائز باب فضل الصلاة على الجنازة، والنمساني في الجنائز باب فضل من يتبئ جنازة، وأحمد في المسند ٢/٢٧٣، ٤٥٨، ٣٤٥.

(٣) أخرجه البخاري في الجنائز باب من انتظر حتى تدفن - أي الجنازة، ومسلم في الجنائز باب فضل الصلاة على الجنائز.

(٤) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري ٦/٢٤٠، ٢٤١.

• الوجوب: الموت": ونص الحديث: "إِنَّ النَّبِيَّاً جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابَتَ فَوْجَهَهُ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ، فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يَجْبَهْ، فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: قَدْ غَلَبَنَا عَلَيْكَ أَبَا الرَّبِيعِ، فَصَحَنَ النِّسَاءَ وَبَكَيْنَ، فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيقٍ يَسْكُنُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُنَّ، فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِنْ بَاكِيَةً، قَالُوا: وَمَا الْوَجْهُ؟" (١) ؟ (فذكر الحديث).

قال الخطابي: أصل الوجوب في اللغة: السقوط، قال الله تعالى: (إِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكَلُوا مِنْهَا) الحج/٣٦. وهو أن تميل فتسقط، وإنما يكون ذلك إذا زهرت نفسها، ويقال للشمس إذا غابت: قد وجبت الشمس. وأضاف السندي: معنى قول ﷺ (إذا وجبت) أي مات، فالمنعون هو البكاء بعد الموت لا في قربه، والمرخص فيه البكاء بدموع العين لا بالصياح والنواح، وقد رخص رسول الله ﷺ في ذلك (٢) عندما بكى لحال سعد بن عبادة، فلما رأى القوم بكاء رسول الله ﷺ بكوا، فقال: ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب بدموع العين، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا ( وأشار إلى لسانه) أو يرحم (٣).

## الزكاة

• الإنسان : إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حبرا عن

(١) أخرجه أبو داود في الجنائز باب ٤ او ١٥ ، والنمساني في الجنائز بباب البكاء على الميت، والحاكم في المستدرك ٣٥٢/١ وصححه الحاكم والذهباني، والطبراني في الكبير ١٩١٢ ، وابن حبان في صحيحه برقم ١٦١٦.

(٢) الخطابي، أبي سليمان حمد بن محمد، معلم السنن ٣٠٠/١، ط٢، سنة ١٩٨١، المكتبة العلمية، بيروت، السندي، حاشيته سنن النمساني ١٣/٤، ١٩.

(٣) أخرجه مسلم في الجنائز بباب البكاء على الميت.

طريق الناس، أو شوكة، أو عظماً عن طريق الناس، وأمر بمعروف، أو نهى عن منكر، عدد تلك الستين والثلاثمائة السُّلْطَنِيَّةِ السُّلْطَنِيَّةِ، فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار<sup>(١)</sup> قال القرطبي : أصل "السُّلْطَنِيَّةِ" عظام الأصابع والأكتاف والأرجل، ثم استعمل في سائر عظام الجسد ومفاصله، ويكتفى للصدقة عن هذه الأعضاء الصلاة، ركعتان، كما قال رسول الله ﷺ (ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى<sup>(٢)</sup> أي يكتفى من هذه الصدقات على هذه الأعضاء ركعتان، وذلك إن الصلاة عمل بجميع أعضاء الجسد، فإذا صلى فقد قام كل عضو بوظيفته التي عليه في الأصل<sup>(٣)</sup>).

• " الغنى : غنى النفس ". ونص الحديث: " ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس"<sup>(٤)</sup>. معنى الحديث : ليس كثرة المال مصدر الإحساس بالغنى، فكثير من يملكون الذهب والفضة والقصور ينظرون إلى من هم أعلى منهم فيحسون بالفقر، وإنما الغنى الحقيقي الذي يشعر به صاحبه ويسعد به هو الإحساس بأن رزقه كافية، قل أو كثر، فهو حامد شاكر راض بما حصل، وإن جاهد للمزيد لا على حساب الدين، بل لحساب الدين، فكلما زاد ماله أنفق في وجوه الخير، فزادت حسناته<sup>(٥)</sup>.

• " المسكين: الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطن له فيتصدق عليه، ولا يسأل الناس شيئاً ". ونص الحديث: "ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس، فترده اللقمة واللقطتان والتمرة والتمرتان. قالوا : فما المسكين يا رسول الله " ؟ "

(١) أخرجه مسلم في الزكاة باب بيان اسم الصدقة.

(٢) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين باب استحباب صلاة الضحى.

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ١٦١/١٥.

(٤) أخرجه البخاري في الرفاق بباب الغنى غنى النفس، ومسلم في الزكاة باب ليس الغنى عن كثرة العرض.

(٥) لاشين، موسى شاهين، فتح المنعم ٤١٢/٤.

(فذكر الحديث). وعند البخاري : " إنما المسکین المتعطف، اقرؤا إن شئتم<sup>(١)</sup> (لا يسألون الناس إلحاافاً) " البقرة / ٢٧٣ .

اتفق العلماء على النهي عن السؤال إذا لم تكن له ضرورة، واختلفوا في حكم الذي لا يعمل وأمامه فرص العمل وهو قادر على الكسب على وجهين: أصحهما أنه حرام، والثاني حلال مع الكراهة بثلاثة شروط : ألا يذل نفسه، ولا يلح في السؤال، ولا يؤذى المسئول، فإن فقد أحد هذه الشروط فهو حرام بالاتفاق<sup>(٢)</sup>

• " الملحق" : من سأله أربعون درهماً . وعند أبي داود زيادة : وكانت الأوقية على عهد رسول الله ﷺ أربعين درهماً<sup>(٣)</sup> .

معنى الحديث : إن من سأله الناس وهو يملك أوقية من الفضة أو ما يساويها من غيرها فقد تعدى في السؤال، وأنجح فيه إلحاافاً، يقال : ألحف السائل إلحاافاً، أي الحَ في المسألة ولازم المسئول حتى يعطيه، ففيه دلالة على ذم من يسأل وعنه المقدار المذكور فيدخل فيه ذم من كان عنده أزيد بالطريق الأولى<sup>(٤)</sup> .

• " اليد العليا" هي المنفقة، والسفلى هي السائلة . ونص الحديث: " إن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر، وذكر الصدقة والتغافل والمسائلة فقال: اليد العليا خير من اليد السفلة، فاليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة "<sup>(٥)</sup> .

(١) أخرجه مسلم واللفظ له في الزكاة باب المسکین، والبخاري في الزكاة باب قول الله تعالى :

يسألون الناس إلحاافاً)، وأحمد في المسند ٤٤٩، ٤٤٥/٢ .

(٢) لاشين، موسى شاهين، فتح المنعم ٤٠٠/٤ .

(٣) أخرجه النسائي في الزكاة باب من الملحق؟ و قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤/٢٩٧ : أخرجه النسائي واسناده حسن، وأبو داود في الزكاة باب من يعطي من الصدقة، وابن خريمة في صحيحه باب تشبيه الملحق بمن سفَ المسألة .

(٤) السبكي، محمود خطاب، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، ٢٥٢/٩، ط٢، سنة ١٣٩٤ هـ، مؤسسة التاریخ العربي، بيروت .

(٥) أخرجه البخاري في الزكاة باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، ومسلم في الزكاة باب بيان أن اليد العليا خير، وأبو داود في الزكاة باب في الاستغفار، والنمساني في الزكاة باب اليد السفلة، ومالك في الموطأ في الصدقة باب ما جاء في التغافل عن المسألة، وأحمد في المسند ٦٧/٢ .

تنقسم يد الأدمي إلى أربعة :

- ١- يد المعطي : وقد أكدت الأحاديث بأنها عليا.
- ٢- يد السائل : وقد أكدت الأحاديث بأنها سفلی سواء أخذت أم لا.
- ٣- يد المتعطف عن الأخذ ولو بعد أن تمد إليه يد المعطي مثلًا وهذه توصف بكونها عليا علوًا معنوياً.
- ٤- يد الأخذ بغير سؤال : وهذه اختلف فيها فذهب جمع إلى أنها سفلی بالنظر إلى الأمر المحسوس، وأما المعنوي فقد تكون عليا في بعض الصور. والتفضيل هنا يرجع إلى الإعطاء والأخذ ولا يلزم منه أن يكون المعطي أفضل من الأخذ على الإطلاق. وقال القرطبي: جعل رسول الله ﷺ يد المعطي في الصدقة عليا، وجعل يد المعطي في الجزية سفلی، ويد الأخذ عليا، ذلك بأن الله تعالى هو الرافع الخافض، يرفع من يشاء ويخفض من يشاء لا إله غيره<sup>(١)</sup>.

### الصدقة

• "العوافي": "الطير والسباع". ونص الحديث: "إن عوف بن مالك الأشعري رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ خرج عليهم وأفتقأ<sup>(٢)</sup> معلقة، وقتو منها حشف<sup>(٣)</sup>، ومعه عصا، فطعن بالعصا في القنو، وقال: لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها، إن صاحب هذه الصدقة يأكل الحشف يوم القيمة، ثم أقبل علينا فقال: أما

(١) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري ٤/٦٥، ٥، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ٨/٥١.

(٢) أفتقاء: مفردتها قتو: العنق بما فيه من الرطب. ابن الأثير، النهاية ٤/٦١.

(٣) حشف: اليابس الفاسد من التمر، وقيل الضعف الذي لا نوى له. ابن الأثير، النهاية ١/١٣٩.

والله يا أهل المدينة لتدعنها مذلة أربعين عاماً للعوافي، قلنا : الله ورسوله أعلم، ثم قال رسول الله ﷺ : أتدرؤن ما العوافي ؟ قالوا: لا " <sup>(١)</sup> . (فذكر الحديث). قال مجاهد : كانوا يتصدقون بالحشف فنهوا عن ذلك، وأمروا أن يتصدقوا بطیب، وفي ذلك نزل قوله تعالى:(وَلَا تَمْمَئُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تَفْقُنَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِهِ إِلَّا أَنْ تُعْمِضُوا فِيهِ) البقرة/ ٢٦٧ ، وقال الإمام مالك: أجمع العلماء على أنه لا يؤخذ نوعين من التمر: الجعور، ولون الحبيق في الصدقة إذا كان معهما غيرهما، فإن لم يكن معهما غيرهما أخذ منها، وكذلك الردىء كله لا يؤخذ منه إذا كان معه غيره، لأنه حينئذ تيم للخبث، إذا أخرج عن غيره، أما ترك المدينة للطير والسباع فالمحظى أن هذا الترك يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة، وفي الحديث كراهية الصدقة بالحشف من التamar، وإن كانت الصدقة تطوعاً، فالصدقة بخير التamar وأوساطها أفضل من الصدقة بشرارها <sup>(٢)</sup> .

## الحج

• " الطواف بالبيت : صلاة، فأقلوا من الكلام ". وعند الحاکم : " الطواف بالبيت بمنزلة الصلاة، إلا أن الله قد أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطق إلا بخير " <sup>(٣)</sup> . قال ابن حجر: يباح في الطواف الكلام في الأمور الواجبة والمستحبة والمباح، وقال ابن المنذر: أولى ما شغل المرء به نفسه في الطواف ذكر الله، وقراءة

(١) أخرجه الحاکم في المستدرک (٤٢٥/٤ - ٤٢٦) وصححه الحاکم والذهبی ، وأحمد في المسند

(٢) ٢٣/٦)، والطیراني في الكبير (٥٥/١٨) وابن حبان في صحيحه (١٧٨/١٥).

(٣) الاندلسي، أبو عمر يوسف بن عبد الله، التمهید لما في الموطا من المعانی والأسانید، ٨٧/٦، ط٢ سنة ١٩٨٢، مکتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، العسقلاني، ابن حجر، فتح الباری /٨ ٢١٩.

(٤) أخرجه النسائي واللطفلي في مناسك الحج باب إباحة الكلام في الطواف، والحاکم في المستدرک ٢٦٧/٢ وصححه الحاکم ووافقه الذهبی، وقال ابن حجر، في تلخيص الحبیر ١٣٩/١، سنة ١٩٧٩ نشر الكلیات الأزهرية، القاهرۃ، فی تعليقه على رواية النسائي : هذه الروایة صحیحة.

القرآن، ولا يحرم الكلام المباح، إلا أن الذكر أسلم. ومما ينكره بالصلوة تقضي أن لا يتكلّم فيه أصلاً، كما لا يتكلّم في الصلاة، فحين أباح الله تعالى فيه الكلام رحمة منه تعالى على العبد، فعليه أن يشكر الله عز وجل ولا يكثر فيه من الكلام، ولا يتكلّم إلا بخير أو لضرورة<sup>(١)</sup>.

• المثلة : من المثلة أن يخرم الرجل أنفه . ونص الحديث : " عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة قال : وقال إن من المثلة أن يخرم الرجل أنفه، وإن من المثلة أن ينذر أن يحج ماشياً، فمن نذر أن يحج ماشياً فليهد هدياً وليركب "<sup>(٢)</sup>.

يرى جمهور الفقهاء : أنه لا يجوز تسخيم الوجه أي تسويفه بالسخام وهو السواد الذي يتعلّق بأسفل القدر، ومحيطة من كثرة الدخان، لأن الوجه أشرف الأعضاء ومعدن جمال الإنسان، ومنبع حواسه، فوجب الاحتراز عن تجريمه وتفبيه، وهو الصورة التي خلقها الله، وكرم بها بني آدم فيعتبر كل تغيير فيها مثلاً<sup>(٣)</sup>.

• الوتر: يوم عرفة . ونص الحديث: " إن العشر عشر الأضحى، والوتر يوم عرفة، والشفع يوم النحر "<sup>(٤)</sup>.

## السيد

(١) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري ٢٧٨/٧، السادس، الفتح الرياني، الفتح الرياني ٦٨/١٢.

(٢) أخرجه الحاكم واللقطة في المستدرك ٤/٣٠٥ وصححه الحاكم والذهبي، وأحمد في المسند ٤/٤٣٩.

(٣) الموسوعة الفقهية ١١٠/٣٦، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط١، سنة ١٩٩٦ حقوق الطبع محفوظة للوزارة .

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٢٧/٣، والهيثمي في كشف الأستار عن زوايد البزار ٨١/٣، وقال في المجمع ١٣٧/٧ : رواه البزار وأحمد ورجالهما رجال الصحيح غير عياش بن عقبة وهو ثقة، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢٢٠، وصححه الحاكم والذهبى، والبىهقى فى شعب الإيمان ٣٣٣/٧ وقال فى هامشه : إسناده رجاله موثقون .

- "الوزغ : الفویسق".<sup>(١)</sup> ونص الحديث : "أن رسول الله ﷺ قال للوزغ : الفویسق " قال النبوی : الوزغ من الحشرات المؤذیات، وتسمیته فویسقاً نظیر الفویسق الخمس التي تُقتل في الحل والحرم، وأصل الفسق الخروج، وهذه المذکورات خرجت عن خلق معظم الحشرات ونحوها بزيادة الضرر والأذى<sup>(٢)</sup>.

### الصوم

- "الخیط الأبيض والأسود" : هو سواد اللیل وبیاض النهار . ونص الحديث: "إن عدی بن حاتم رضی الله تعالی عنہ قال: قلت يارسول الله ما الخیط الأبيض من الخیط الأسود أھما الخیطان ؟ قال: إنك لغیرض القفا إن أبصرت الخیطین، ثم قال: لا بل هو سواد اللیل وبیاض النهار"<sup>(٣)</sup>.  
قال ابن حجر : أراد رسول الله ﷺ بأن يظهر بیاض النهار من سواد اللیل، وهذا البيان يحصل بظهور الفجر الصادق، ففيه دلالة على أن ما بعد الفجر هو من النهار، والخیط: اللون، وقيل المراد بالأبيض أول ما يبدو من الفجر المعترض في الأفق كالخیط الممدود، وبالأسود ما يمتد معه من غبش اللیل شبيهاً بالخیط<sup>(٤)</sup>.
- "الشهر" : تسع وعشرون لیلة فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثة<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم واللّفظ له في السلام باب استحباب قتل الوزغ، والبخاري في الجزاء والصيام باب ما يُقتل المحرم من الدواب، والننساني بلفظ مسلم في المناسب باب قتل الوزغ، وابن ماجه في الصيد باب قتل الوزغ، أحمد في المسند ٨٧/٦.

(٢) النبوی. شرح صحيح مسلم ٢٣٦/١٤ ، ٢٣٧ ، المطبعة المصرية - القاهرة (بدون تاريخ).

(٣) أخرجه البخاري في التفسير باب قوله تعالى (وكلوا واشربوا)، ومسلم في الصيام باب الدخول في الصوم، والننساني في الصيام باب تأویل قوله تعالى ( وكلوا واشربوا )، والدارمي في الصوم باب متى يمسك المتسرع ؟

(٤) الصقلانی، ابن حجر، فتح الباری ٢٧٤/٨.

(٥) أخرجه البخاري في الصوم باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال، ومسلم واللّفظ له في الصيام باب وجوب صوم رمضان.

قال ابن حجر : قوله ﴿لا تصوموا حتى تروه﴾ - أي الهلال - ليس المراد تعليق الصوم بالرؤية في حق كل أحد، بل المراد رؤية بعض الناس وهو من يثبت به ذلك، إما واحد على رأي الجمهور، أو اثنان على رأي آخرين<sup>(١)</sup>.

### الجهاد

• "المائد في البحر<sup>(٢)</sup>: الذي يصيبه القيء له أجر شهيد"؛ وتمام الحديث: "والغرق له أجر شهيدين"<sup>(٣)</sup>.

قال الألباني : في الحديث حض على ركوب البحر حضاً مطلقاً غير مقيد بغزو ونحوه. وقال الإمام مالك : أجاز أكثر أهل العلم ركوب البحر في طلب الحلال، إذا تعذر البر، وركب البحر في وقت يغلب عليه فيه السكون وفي كل ما أباحه الله ولم يحظره، إلا إنهم يكرهون ركوبه في الاستكثار من طلب الدنيا وجمع المال<sup>(٤)</sup>.

• "المجاهد" : من جاهد نفسه لله - أو قال - في الله عز وجل<sup>(٥)</sup>. وانظر مصطلح (الهجرة) في الإيمان. فالمجاهد ليس هو من جاهد الكفار بسيفه وسنانه فقط، بل هو أيضاً من جاهد نفسه وهواد بأن أماته بسيف تأديبه، والجهاد الأكبر جهاد

(١) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، ٢٧٤/٨.

(٢) المائد في البحر : هو الذي يدور رأسه باضطراب السفينة بتوجه البحر. السهارنفورى، خليل أحمد، بذل المجهود في حل أبي داود، ٣٩٧/١٢، ط١، سنة ١٩٨٨، دار الريان للتراث، القاهرة.

(٣) أخرجه أبو داود في الجهاد بباب فضل الغزو في البحر، والبيهقي في السنن الكبرى، ٣٣٥/٤، وقل الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٤٩٢/١: رواه أبو داود والبيهقي عن أم حرام رضي الله عنها بسنده حسن.

(٤) الألباني، ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الضعيفة ٤٩٢/١، ط٥، سنة ١٩٨٥، المكتب الإسلامي، بيروت، القرطبي، أبو عمر يوسف، التمهيد ٢٤٠/١ - مرجع سابق.

(٥) أخرجه الترمذى في فضائل الجهاد بباب فضل من مات مرابطاً و قال الترمذى: حديث حسن صحيح، وأحمد في المسند ٢٠/٦، واللطفوله، وابن حيان في صحيح موارد الظمان ٤٨٧/٢.

النفس كما قال الصحابة رضي الله عنهم: (رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر) فالمراد بجهاد النفس قهرها على ما فيه رضا الله تعالى من فعل الطاعات وتجنب المخالفات، وسمى الأكبر لأنه من لم يجاهد نفسه لم يمكنه جهاد العدو الخارج، وكيف يمكنه وعدوه الذي بين جنبيه قاهر له متسط عليه، وما لم يجاهد نفسه على الخروج لعدوه، لا يمكنه الخروج له، فجهاد العدو الخارج بالنسبة إلى جهاد العدو الباطن أصغر<sup>(١)</sup>.

### الفضائل

• " العاقب : " الذي ليس بعده أحد ". ونص الحديث : " إن رسول الله ﷺ قال : إن لي أسماء، أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحasher الذي يُحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد " <sup>(٢)</sup>.

لرسولنا الكريم ﷺ أسماء أخرى ذكرت في القرآن الكريم بالاتفاق مثل: الشاهد، المبشر، النذير، المبين، والداعي إلى الله، والسراج المنير، وفيه أيضاً: المذكر والرحمة، والنعمة، والهادي، والشهيد، والأمين، والمزمول، والمدثر، وغالب الأسماء التي ذكرها المصنفوون وصف بها ﷺ، ولم يرد الكثير منها على سبيل التسمية<sup>(٣)</sup>.

(١) الزبيدي ، محمد الحسيني، إتحاف السادة المتقيين بشرح إحياء علوم الدين (٦/٣٧٩)، دار الفكر (بدون تاريخ).

(٢) أخرجه مسلم واللفظ له في الفضائل باب في أسمائه ﷺ، والدارمي في الرقاق باب في أسماء النبي ﷺ، والطبراني في الكبير ١٢١/٢ بلفظ مسلم.

(٣) المسقلاني ، ابن حجر، فتح الباري ٤/٤٢.

## النکاح

• " خرافة: إن خرافة رجلاً من عترة أسرته الجن في الجاهلية، فمكث فيهن دهراً طويلاً ثم ردوه إلى الأنس، فكان يحدث الناس بما رأى فيهم من الأعاجيب، فقال الناس: حديث خرافة". ونص الحديث: أن عائشة قالت : حدث رسول الله ﷺ نساءه ذات ليلة حديثاً فقالت امرأة منها: يا رسول الله كأن الحديث حديث خرافة. فقال: "أتدرؤن ما خرافة" <sup>(١)</sup> ، (وذكر الحديث).

قال العجلوني : قال أبو الفرج النهرواني في الجليس الصالح : عوامُ الناس يرون أن قول القائل " هذه خرافة " معناه أنه حديث لا حقيقة له ولا أصل له، وقد بين خلاف ذلك الصادق رسول الله ﷺ. وذكر نحوه ابن الأثير في النهاية <sup>(٢)</sup>.

• " خير النساء: تسرك إذا أبصرت، وتطيعك إذا أمرت، وتحفظ غيبتك في نفسها ومالك" <sup>(٣)</sup>.

قال تعالى: (فَالصَّالِحَاتُ قَاتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ) النساء / ٣٤، قال القرطبي وابن كثير: مقصود الآية الكريمة أمر الزوجة بطاعة الزوج والقيام بحقه في ماله وفي نفسها في حال غيبة الزوج، فهي تطيعه فيما أمرها الله به من

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٥٧/٦، وقال الهيثمي في المجمع ٤/٣١٥: رواه أحمد ورجاله ثقات وفي بعضهم كلهم لا يقدح، وأخرجه أبو يعلي في المسند ٧/٤١٩ - ٤٢٠.

(٢) العجلوني، إسماعيل بن محمد، كشف الخفاء ومزيل الإلباب عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس ١/٤٥٢، مؤسسة الرسالة، بيروت (بدون تاريخ)، ابن الأثير، النهاية ٢٥/٢.

(٣) قال الهيثمي في المجمع ٤/٢٧٣: رواه الطبراني وفيه زريق بن أبي زريق ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤/٥٤٤ وقال: زريق معروف وثقة يحيى بن معين، وأخرجه بنحوه الحاكم في المستدرك ٢/٦٦١ وصححه الحاكم والذهبي، وأحمد بالفاظ الحاكم في المسند ٢/٤٣٢، ومثله النسائي في النکاح باب أي النساء خير.

طاعته، وطاعته أن تكون محسنة لأهله، حافظة لماله<sup>(۱)</sup>. وثوابها على ذلك الجنة، كما قال رسول الله ﷺ : "إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها أدخلني من أي أبواب الجنة شئت"<sup>(۲)</sup>.

• "العزل": هو الوأد الخفي<sup>(۳)</sup>. ونصف الحديث: "أن رسول الله ﷺ قال: قد أردت أن أنهى عن الغيال، فإذا فارس والروم يغيلون فلا يقتلون أولادهم". وسمعته يقول والكلام لجذامه بنت وهب: وسئل عن العزل فقال: "هو الوأد الخفي".

قال الإمام النووي: العزل هو: أن يجامع، فإذا قارب الإنزال نزع وأنزل خارج الفرج، وهو مكروه عندنا في كل حال، وسواء رضيت المرأة أم لا، لأنه طريق إلى قطع النسل ولهذا سمي "الوأد الخفي" لأنه قطع طريق الولادة كما يقتل المولود بالوأد. وقال ابن القيم: الفرق بين الوأد والعزل أن الوأد ظاهر بال المباشرة اجتمع فيه القصد والفعل، والعزل يتعلق بالقصد صرفاً، فلذلك وصفه بكونه خفياً.

وأما التحرير فقال أصحابنا: لا يحرم في مملوكته، ولا في زوجته. وما ورد في النهي عن هذا الأمر محمول على كراهة التنزية، وما ورد في الإنذن في ذلك محمول على أنه ليس بحرام وليس معناه نفي الكراهة.<sup>(۴)</sup>

(۱) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ۱۱۱/۵، ابن كثير، عماد الدين ابو الفداء، تفسير القرآن العظيم ۹۱/۱، سنة ۱۹۶۹، دار المعرفة، بيروت.

(۲) أخرجه أحمد في المسند ۱۹۱/۱، وقل الهيثمي في المجمع ۳۰۶/۴: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(۳) أخرجه مسلم في النكاح باب جواز الغيلة، وابن ماجه واللفظ له في النكاح باب الغيل ، وأحمد في المسند ۳۶۱/۶.

(۴) النووي، شرح صحيح مسلم ۹/۱۰. العسقلاني، فتح الباري ۳۶۹/۱۹.

## الأطعمة

• "الزبيب والتمر": هو الخمر. يعني إذا اتبذا جميماً<sup>(١)</sup>.

قال الإمام السندي: النهي عن الجمع بين النوعين في الانتباذ لمسارعة الإسكار والاشتداد عند الخلط، فربما يقع بذلك في شرب المسكر أما إذا أمن من الإسكار فلا بأس، وبه أخذ كثير من العلماء، وقال بعضهم النهي للتتربيه. وقال أبو يوسف: لا بأس بالنفيع من كل شيء إن غلى، إلا الزبيب والتمر، وكذا عن أبي حنيفة، وقال الثوري: أكره نقيع التمر ونقيع الزبيب إذا غلي، ونقيع العسل لا بأس به<sup>(٢)</sup>.

• "القرع": هو الدباء. ونص الحديث: "أن جابر قال: دخلت على النبي ﷺ في بيته، وعنه هذه الدباء، فقلت: أي شيء هذا؟ قال: هذا القرع هو الدباء نكث به طعامنا"<sup>(٣)</sup>.

قال ابن قيم الجوزي: الدباء والقرع هو اليقطين وقد ورد في قوله تعالى: (وَأَنْبَتَنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مَّنْ يَقْطُنُونَ) الصافات/٤٦. واليقطين المذكور في القرآن هو نبات الدباء وهو بارد رطب، يغدو غذاء يسيراً وهو سريع الانحدار، وما فيه يقطع العطش ويغذي غذاء حسناً، وبالجملة فهو من ألطاف الأغذية وأسرعها انتفاعاً<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الحاكم واللقط له في المستدرك ١٤١/٤ وصححه الحاكم، وقال الذهبي: سمعه شبيان منه، والنمساني في الأشربة باب استحقاق الخمر، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ١٨٧٥.

(٢) السندي، حاشية سنن النسائي ٢٨٨/٨، العسقلاني ١٣١/٢١.

(٣) أخرجه ابن ماجه واللقط له في الأطعمة باب الدباء، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة ٨١/٣: هذا إسناد صحيح.

(٤) ابن قيم الجوزي، زاد المعاد في هدي خير العباد محمد ﷺ، ١٩٦، ١٩٥/٣، دار الكتب العلمية، بيروت (بدون تاريخ).

• "الكماء" : من المن الذي أنزله الله تبارك وتعالى على بنى إسرائيل، وماؤها شفاء للعين". وفي رواية أخرى : "الكماء من المن الذي أنزل الله على موسى وماؤها شفاء للعين"<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر: المراد بالمن ثلاثة أقوال : أحدها أن المراد أنها من المن الذي أنزل على بنى إسرائيل وهو الطل الذي يسقط على الشجر، فيجمع ويؤكل حلوأ، فكأنه شبه به الكماء بجامع ما بينهما من وجود كل منهما عفواً بغير علاج.

الثاني : أن المعنى أنها من المن الذي امتن الله به عباده عفواً بغير علاج. الثالث : أن المعنى أنها من النباتات التي تخرج من الأرض فيوجد عفواً. قوله ﷺ (ومماؤها شفاء للعين) أي شفاء من داء العين، أي أن ماءها شفاء للعين مطلقاً فيعسر ماؤها، ويُجعل في العين منه. وأضاف النووي: قد رأيت أنا وغيري في زماننا من كان عمي وذهب بصره حقيقة، فكحل عينه بماء الكماء مجردًا فشفى وعاد إليه بصره.

وقال ابن حجر : إن الكماء في الأصل نافعه لما اختصت به من وصفها بأنها من الله، وإنما عرضت لها المضار بالمجاورة، واستعمال كل ما وردت به السنة بصدق، فينتفع به من يستعمله، ويدفع الله عنه الضرر بنيته<sup>(٢)</sup>.

### الأشربة

• "طينة الخبال" : عرق أهل النار، أو عصاراة أهل النار" ونص الحديث : "أن رجلاً قدم من جيشان - من اليمن - فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم

(١) أخرجه مسلم واللّفظ له في الأشربة باب فضل الكماء، وابن ماجه في الطب باب الكماء، والبخاري مختصراً في التفسير سورة البقرة باب قوله تعالى : (وَظَلَّنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ)، والترمذى مختصراً في الطب باب ماجاء في الكماء.

(٢) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري ٢٨٤/٢١، ٢٨٥.

من الذرة يقال له المزر ؟ ف قال رسول الله ﷺ : كل مُسْكِر حرام، إن على الله عز وجل عهداً لمن يشرب المسكر أن يسفيه من طينة الخبال. قالوا : يا رسول الله وما طينة الخبال " <sup>(١)</sup> . (فذكر الحديث).

إن الذي يشرب الخمر ولا يُفع عنها حتى يموت، ولا يتوب من شربها توبة نصوحاً خالصة مقبولة، فإن عقوبته في الآخرة مستحقة، وهي عقوبة من جنس المعصية، وقد ربط الله سبحانه العقوبة بالشرب، ولم يربطها بالإسكار. <sup>(٢)</sup>

## الطب

• " الحمى : من فيح جهنم فابردوها بالماء " <sup>(٣)</sup> .

اختلف في نسبة الحمى إلى جهنم فقيل: هي نسبة حقيقة واللهم والحرارة الحاصلة من جسم المحموم قطعة من جهنم، وقدر الله ظهورها بأسباب تقتضيها ليعتبر العباد بذلك كما أن أنواع الفرح واللذة من نعيم الجنة. وقيل: الحديث هنا ورد مورد التشبيه، والمفهنى أن حرارة الحمى شبيهة بحرارة جهنم تنبيهاً للنفوس على شدة حر جهنم. وإبرادها بالماء له وجه حسن، لأن الجزاء من جنس العمل، فكأنه لما أخمد لهيب العطشان بالماء أخمد الله لهيب الحمى عنه، فشرب الماء البارد عند ابتدائها يضعفها ويقوى فوتها، بالإضافة إلى أنها تکفر ذنوب العبد كما قال رسول

(١) أخرجه مسلم في الأشربة باب بيان أن كل مسكر حمر، والنمساني في الأشربة باب ذكر ما أعده الله عز وجل لشارب المسكر، وأبو داود في الأشربة باب النهي عن المسكر، وأحمد في المسند .٣٦١/٣

(٢) لاثنين، موسى شاهين، فتح المنعم ١٥٧/٨

(٣) أخرجه البخاري في الطب باب الحمى، ومسلم في السلام باب لكل داء دواء.

الله ﷺ (إنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد)<sup>(١)</sup> فصارت الحمى تنفع الأبدان والأديان<sup>(٢)</sup>.

• "الخاصرة": عرق الكلية، إذا تحرك آذى صاحبها، فداووها بالماء المحرق والعسل<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الأثير: الماء المحرق هو المغلي بالحرق وهو النار، يريد أنه شربه من وجع الخاصرة. ويرى ابن القيم أن العسل يكون من أحسن ما يعالج به لاسيما إن مُزج بالمار الحار<sup>(٤)</sup>.

وكان رسول الله ﷺ كثيراً ما يُصاب بالخاصرة كما تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: إن رسول الله ﷺ كانت تأخذ الخاصرة فتشتد به وكنا نقول أخذ رسول الله ﷺ عرق الكلية ولا نهتدي أن نقول الخاصرة<sup>(٥)</sup>.

• "السام": الموت". ونص الحديث: "إن عائشة رضي الله عنها سمعت النبي ﷺ يقول: إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السام قلت: وما السام؟ قال: الموت"<sup>(٦)</sup>.

قال الإمام الذهبي: يجوز أن يكون لهذا الدواء هذه الصلاحية (شفاء من كل داء) وهو في علم الله تعالى وفي علم رسوله ﷺ كذلك، وامتنع علم ذلك لنا، وإخباره<sup>(٧)</sup> بذلك هو مثل إخباره بأن في أحد جناحي الذباب داء وفي الآخر شفاء<sup>(٨)</sup>، ومثل

(١) أخرجه مسلم في البر والصلة باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض.

(٢) لاشين، موسى شاهين، فتح المنعم ٥٨٥/٨، ٥٩١، والذهبی، الطب النبوی ص ١٢١، ط ١، سنة ١٩٦١، نشر مصطفی الحلبی، القاهرة.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط ٤٢٧/٤ باب من اسمه العباس وقال الهيثمي في المجمع ٨٧/٥: رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف وقد وثقه جماعة، والحاکم واللّفظ له في المستدرک ٤٠٥/٤، وصححه الحاکم والذهبی.

(٤) ابن الأثير، النهایة ٣٧١/١، ابن قیم الجوزیه، زاد المعاد ٧٤/٣.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ١١٨/٦، والحاکم واللّفظ له في المستدرک ٢٠٣/٤، وصححه الحاکم والذهبی.

(٦) أخرجه البخاری في الطب باب الحبة السوداء، ومسلم في السلام باب التداوى بالحبة السوداء.

(٧) أخرجه البخاری في الجامع الصحيح في الطب باب إذا وقع الذباب بالإنان.

إخباره أن (من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سُم ولا سحر) <sup>(١)</sup>، ومثل هذا كثير، وهذه الأخبار من معجزاته <sup>ﷺ</sup>. فالجبة السوداء تنفع من جميع الأمراض الباردة الرطبة، ومن الحارة مع غيره ليسرع تنفيذها، ومنافعها كثيرة من أرادها كلها فعليه بكتاب الأطباء فقد ذكروا لها ما لا يتسع له هذا المختصر، فإذا كان الأطباء قد علموا فيها هذه المنافع فما ظنك بعلم الرسول <sup>ﷺ</sup>، وأين علم الأنذلتين الأقلتين من علم سيد الأولين والآخرين <sup>ﷺ</sup> <sup>(٢)</sup>.

• الصداع : عرق يضرب على الإنسان في رأسه . ونص الحديث : " أن أبو هريرة قال : دخل أعرابي على رسول الله <sup>ﷺ</sup>، فقال له رسول الله <sup>ﷺ</sup> : هل أخذت أم ملدم قط ؟ قال : وما أم ملدم، قال : حر يكون بين الجلد واللحم، قال : ما وجدت هذا قط. قال : فهل أخذك هذا الصداع قط، قال : وما هذا الصداع. قال " <sup>(٣)</sup> . (ونذكر الحديث).

قال ابن قيم الجوزي: الصداع ألم في بعض أجزاء الرأس أو كله، فما كان منه في أحد شقي الرأس لازماً، يسمى شقيقه، وإن كان شاملًا لجميعه لازماً يسمى بيضة وخوذة، تشبيهاً بيبيضة السلاح التي تشتمل على الرأس كله، وسبب صداع الشقيقة مادة في شرايين الرأس وحدها حاصلة فيها أو مرتفعة إليها، فيقبلها الجانب الأضعف من جانبيه، وعلمتها ضربان الشرايين وخاصة في الدموي، وإذا ضبطت بالعصائب منعت من الضربان وسكن الوجع، وهذا المرض كان يصيب النبي <sup>ﷺ</sup> فيمكث اليوم واليومين لا يخرج كما قال بريدة رضي الله عنه : " كان رسول الله <sup>ﷺ</sup> ربما أخذته الشقيقة فيليث اليوم واليومين لا يخرج .. " <sup>(٤)</sup> . وقال ابن عباس: " كشف

(١) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح في الطب بباب الدواء بالعجزة للسحر.  
(٢) الذهبي، الطب النبوى ص ٤٣، ٤٤ ..

(٣) أخرجه أحمد في المسند واللفظ له في ٣٢٢/٢، وقال الهيثمي في المجمع ٢٩٤/٢، إسناده حسن، والحاكم في المستدرك ٣٤٧/١ وصححه الحاكم والذهبي، وابن حبان في الإحسان ٧/١٩٧.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٧/١، وصححه الحاكم والذهبى

رسول الله ﷺ الستر ورأسه معصوب.." <sup>(١)</sup> وعصب الرأس ينفع في وجع الشقيقة وغيرها من أوجاع الرأس <sup>(٢)</sup>.

• الطاعون : غدة كغدة الإبل، المقيم فيها كالشهيد، والفار منها كالفار من الزحف . ونص الحديث : " قال رسول الله ﷺ: فناء أمتي بالطعن والطاعون، قالت عائشة : يارسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون ؟ " (فكير الحديث). وزاد البزار : تشبيه الدمل تخرج في الآباط والمراق وفيه تركية أعمالهم وهو لكل مسلم شهادة <sup>(٣)</sup>.

قال ابن قيم الجوزي : الطاعون من حيث اللغة نوع من الوباء، وهو عند أهل الطب ورم رديء فتال يخرج معه تل heb شديد مؤلم جداً ويؤول أمره إلى التقرح سريعاً، ويحدث في أكثر الأمر في الأعضاء الضعيفة مثل الآباط، وخلف الأذن، ويكون أرداها ما يعرض في الآباط وخلف الأذن لقربها من الأعضاء التي هي أشد رئاسة، ويجب عند وقوع الطاعون السكون ، والدعة وتسكين هيجان الألخلط، ولا يمكن الخروج من أرض الوباء والسفر منها إلا بحركة شديدة وهي مضرة جداً، وليس معنى هذا أن الناس يتربكون حرکاتهم عند الطاعون ويصيرون منزلة الجمادات، وإنما ينبغي فيه التقلل من الحركة بحسب الإمكان، والفار منه لا موجب لحركته إلا مجرد الفرار منه، ودعنته وسكنه أفعى لقبه وبدنه وأقرب إلى توكله على الله تعالى واستسلامه لقضائه <sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصلاة باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع.

(٢) ابن قيم الجوزي، زاد المعد ٩٠/٣، ٩١.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٥٥/٦، وأبو يعلي في المسند ٣٧٩/٧ - ٣٨، والهيثمي في كشف الأستار عن زواند البزار ٣٩٦/٣، وقال الهيثمي في المجمع ٣١٤/٢ - ٣١٥ : رواه أحمد وأبو يعلي، ورجال أحمد ثقات، وبقية الأسانيد حسان.

(٤) ابن قيم الجوزي، زاد المعد ٧٥/٢، ٧٧.

• "الفأل": الكلمة الصالحة يسمعها أحدهم". ونص الحديث: أن رسول الله ﷺ قال: "لا طيرة، وخيرها الفأل، قال: وما الفأل يا رسول الله" <sup>(١)</sup>. قال (ففكر الحديث). يستخدم الفأل فيما يسوء وفيما يسر وأكثره في السرور، والطيرة لا تكون إلا في الشؤم، هذا بحسب الواقع، أما الشرع فقد خص الطيرة بما يسوء، والفال بما يسر، فقد جعل الله سبحانه وتعالى في فطر الناس محبة الكلمة الطيبة والأنس بها، كما جعل فيهم الارتياب بالمنظر الأليق والماء الصافي وإن كان لا يملأه ولا يشربه. وكان ﷺ يعجبه الفأل، لأن التشاوم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق، والتغافل حسن ظن بالله تعالى، والمؤمن بأمر الله بحسن الظن بالله تعالى على كل حال <sup>(٢)</sup>.

### اللباس

• "طيب الرجال": ما ظهر ريحه وخفى لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه". ونص الحديث: "أن أنس قال: أتى النبي ﷺ قوم يبايعونه، وفيهم رجل في يده أثر خلوق، فلم يزل يبايعهم ويؤخره، ثم قال: إن طيب الرجال" <sup>(٣)</sup>. (وذكر الحديث).

قال السندي: هناك طيب يصلح للرجال كالمسك والعنبر والعود والكافور وهو ما لا لون له، والمؤنث طيب النساء كالخلوق والزعفران والحناء، فقوله ﷺ (ما ظهر

(١) أخرجه البخاري في الطب بباب الفأل، ومسلم في السلام بباب الطيرة، وأحمد في المسند ٢/٢٦.

(٢) العسقلاني، فتح الباري ٢١/٣٤٣، ٣٤٤.

(٣) أخرجه الهيثمي في كشف الأستار ٣٧٦/٣ وقال الهيثمي في المجمع ٥/١٥٦: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، وأخرجه الترمذى بلفظه في الأدب بباب ما جاء في طيب الرجال وقال: هذا حديث حسن، والنسانى في الزينة بباب الفصل بين طيب الرجال وطيب النساء، وأحمد في المسند ٤/٤٤٢، والحاكم في المستدرك ٤/١٩١، وصححه الحاكم والذهبى، والطبرانى في الكبير ١٨/٤١٤.

لونه) أي ما يكون له لون مطلوب لكونه زينة، وإلا فالمسك وغيره من طيب الرجال له لون، هذا إذا أرادت المرأة الخروج وإنما فعند الزوج تنطیب بما شاعت<sup>(۱)</sup>.

## الأدب

• "الأجدع : شیطان". ونص الحديث : "أن مسروق بن الأجدع قال: لقيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لي : من أنت : قلت : مسروق بن الأجدع، فقال عمر رضي الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : الأجدع شیطان ولكنك مسروق بن عبد الرحمن. قال عامر - راوي الحديث - : فرأيته في الديوان مكتوباً مسروق بن عبد الرحمن. فقلت : ما هذا ؟ فقال : هكذا سماني عمر رضي الله عنه"<sup>(۲)</sup>. قال الطبری : لا تتبغى التسمیة باسم قبیح المعنی، ولا باسم يقتضی التزکیة له ولا باسم معناه السب، ولو كانت الأسماء إنما هي أعلام للأشخاص لا يقصد بها حقيقة الصفة، لكن وجه الكراهة أن يسمع سامع بالاسم فيظن أنه صفة للمسمى فلذلك كان يحول الاسم إلى ما إذا دُعى به صاحبه كان صدقأً، وقد غير رسول الله ﷺ عدة أسماء، وليس ما غير من ذلك على وجه المنع من التسمی بها بل على وجه الاختیار<sup>(۳)</sup>، ومن ثم سار الصحابة رضي الله عنهم على نهج رسول الله ﷺ في تحسین الأسماء.

(۱) السندي، حاشیة سنن النسائی ۱۵۱/۸.

(۲) اخرجه احمد المسند ۳۱/۱، قال الشیخ محمود شاکر فی تحقیق المسند ۲۵۶/۱: إسناده حسن، وأبو داود فی الأدب باب فی تغیر الاسم القبیح، وابن ماجه فی الأدب باب ما یکرہ من الأسماء، والحاکم فی المستدرک ۴/۲۷۹، وابن ابی شيبة فی المصنف ۸/۷۷، فی كتاب الأدب باب ما یکرہ من الأسماء.

(۳) الصقلانی، فتح الباری ۲۲ - ۳۸۸ - ۳۸۹.

• " بواسق الجار : شره ". ونص الحديث: " إن رسول الله ﷺ قال: والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قالوا : وما ذاك يا رسول الله؟ قال: الجار لا يأمن جاره بواسقه، قالوا يا رسول الله : وما بواسقه؟ قال ":(١) (ذكر الحديث).

في الحديث تأكيد حق الجار لقسمه ﷺ على ذلك، وتكريره اليمين ثلاث مرات، وفيه نفي الإيمان الكامل عنمن يؤذى جاره بالقول أو الفعل، ولا شك أن العاصي غير كامل الإيمان. وهذه العقوبة تنبع عن تعظيم حق الجار، وأن إضراره من الكبائر، ويكون الإحسان إلى الجار بحسب الطاقة كالهدية، والسلام، وطلاقه الوجه عند لقائه وتفقد حاله ومعاونته فيما يحتاج إليه إلى غير ذلك، وكف أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه حسية كانت أو معنوية. فإذا كان الجار غير صالح فينبغي موعظه بالحسنى والدعاء له بالهدایة ونحوه (٢).

• " حق الطريق : غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر". ونص الحديث: "إن رسول الله ﷺ قال: إياكم والجلوس بالطرقات، فقلوا، يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها. فقال : فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه، قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله ":(٣) (ذكر الحديث).

قال القاضي عياض: في الحديث دليل على أن أمره ﷺ، لم يكن للوجوب، وإنما كان على طريق الترغيب والأولى، إذ لو فهموا الوجوب لم يراجعوه هذه المراجعة، وقد يحتاج بها من لا يرى الأوامر على الوجوب.

(١) أخرجه أحمد في المسند، ٨٨/٢، وقال الهيثمي في المجمع ١٦٩/٨: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، والحاكم في المستدرك ١٦٥/٤ وصححه الحاكم والذهبي.

(٢) الصقلياني، فتح الباري ٢٢٦/٢٢٦.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب بباب قول الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم) النور/٤، ومسلم في اللباس والزينة بباب النهي هو الجلوس في الطرقات.

وقال ابن حجر : ويحتمل أن يكونوا رجوا وقوع النسخ تخفيفاً لما شكوا من الحاجة إلى ذلك. وقد اشتمل الحديث على معنى علة النهي عن الجلوس في الطرق من التعرض للفتن بخطور النساء وخوف ما يلحق من النظر إليهن من ذلك، إذ لم يمنع النساء من المرور في الشوارع لحوائجهن، وكذا يتعرض الحالس لمن يمر عليه ويسلم عليه فإنه ربما كثُر ذلك فيعجز عن الرد على كل مار، ورده فرض، فبأثره، ويجب على المسلم كذلك الأمر والنهي عند رؤية المناكير، فإن ترك ذلك فقد تعرض للمعصية، فتدبرهم الشارع إلى ترك الجلوس حسماً للمادة<sup>(١)</sup>.

• "الريح" : من روح الله تعالى: تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فلا تسبوها سلوا الله خيرها واستعينوا بالله من شرها<sup>(٢)</sup>. ونص الحديث: "أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: أخذت الناس ريح بطريق مكة و عمر بن الخطاب رضي الله عنه حاج فاشتدت عليهم، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لمن حوله : ما الريح؟ فلم يرجعوا إليه شيئاً بلغني الذي سأله عنه عمر فاستحققت راحلتي حتى أدركته فقلت: يا أمير المؤمنين أخبرت أنك سألت عن الريح وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : الريح من روح الله تعالى ... إلخ الحديث".

قوله من روح الله : أي رحمته بعباده وفضله، فالرياح من آيات الله عز وجل فيها الخير الكثير من صلاح الرزق والبدن، وفيها الشر المستطير من إهلاك الحرش والنسل، فيكون فيها الخير والرحمة لمن أراد الله تعالى رحمته، ويكون فيها الويل والثبور لمن أراد الله تعالى عذابه.

(١) العسقلاني، فتح الباري ١٣، ١٢/٢٣، ٢٨٥/٤.

(٢) أخرجه الحاکم في المستدرک ٢٨٥/٤ وصححه الحاکم والذهبی، وأبو داود في الأدب باب ما يقول إذا هاجت الريح، وقال التنوی في نزهة المتقین شرح رياض الصالحين ١١٢٨/٢: رواه أبو داود بسناد حسن، ط١، سنة ١٩٧٧، مؤسسة الرسالة، بيروت، وأحمد في المسند ٢/٤٠٩، ٤٠٨، ٥١٨، وابن ماجه بنحوه في الأدب باب النهي عن سب الريح.

وفي الحديث كراهة سب الريح وغيرها من ظواهر الكون لأنها كلها مسخرة بأمر الله تعالى فيما خلقت له، فيحسن بالمسلم أن يسأل الله تعالى أن يتمتعه بخيرها ويحفظه من شرها، ويستحب الدعاء بما ورد عند هبوب الريح<sup>(١)</sup>.

• "السلام" : اسم من أسماء الله تعالى وضعه الله في أرضه فافشووا السلام بينكم<sup>(٢)</sup>.

اختلف في معنى السلام قيل معناه : اسم الله، وقيل معناه إن الله مطلع عليك فيما تفعل، وقيل معناه السلامة، كما قال تعالى (فَسَلَّمَ لَكَ مِنْ أَصْنَابِ الْيَمِينِ) الواقعة/٩١ فكان المسلم أعلم من سلم عليه، أنه سالم منه وأن لا خوف عليه منه، وقد يأتي بمعنى التحية والسلامة كقوله تعالى (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) النساء/٩٤ . واتفق العلماء أن من سلم، لم يجزئ في جوابه إلا السلام، ولا يجزئ في جوابه صحت بالخير أو بالسعادة ونحو ذلك.

ولا يكفي الرد بالإشارة بل ورد الزجر عنه فيما أخرجه النسائي بسنده جيد قال ﴿لَا تسلمو تسليم اليهود فإن تسليمهم بالرؤوس والأكتف والإشارة﴾.<sup>(٣)</sup> ولو سلم الصبي على بالغ وجب عليه الرد، ولو سلم على جماعة فيهم صبي فأجاب الصبي عنهم، أجزأ عنهم في بعض الأقوال<sup>(٤)</sup>.

(١) النووي، نزهة المتندين ١١٧٨/٢.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ٣٢ باب السلام، وقال ابن حجر في فتح الباري في كتاب الاستذان بباب قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً): أخرجه البخاري في الأدب المفرد بسنده حسن، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ١١٨/١.

(٣) أخرجه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة ص ١١٩، ط ١، سنة ١٩٨٦، موسسة الكتب الثقافية، بيروت، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣٨٩/٤.

(٤) العسقلاني، فتح الباري ١٥/٢٣، ١٦.

• الغضب : جمرة في قلب ابن آدم، أما رأيتم إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه ونص الحديث : "عن أبي سعيد الخدري قال: صلني بنا رسول الله وسلم يوماً صلاة العصر بنهاه ثم قام خطيباً فلم يدع شيئاً يكون إلى قيام الساعة إلا أخبرنا به حفظه من حفظة وسية من نسيه، وكان فيما قال: إن الدنيا حلوة خصراً، وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون، لا فاتقوا الدنيا واتقو النساء، وكان فيما قال: لا لا يمتعن رجالاً هيبة الناس أن يقولوا بحق إذا علمه، قال: فبكى أبو سعيد فقال: قد والله رأينا أشياء فهبتنا، فكان فيما قال: لا إنه ينصب لكل غادر لوعة يوم القيمة بقدر غدرته، ولا غدرة أعظم من غدرة إمام عامة يركز لعاؤه عند أسته، فكان فيما

(٤) آخرجه البخاري في الأدب باب الحذر من الغضب، ومسلم في الير والصلة باب فضل من يملك نفسه عند الغضب.

<sup>(٤)</sup> العسقلاني، فتح الباري ٣٢١/٢٢، ٣٢٢.

حفظنا يومئذ: ألا إنَّ بني آدمَ خلقوا على طبقاتٍ شَتَّى، فَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، ألا وإنَّ مِنْهُمُ الْبَطِيءُ الْغَضَبُ سَرِيعُ الْفَيْءِ، وَمِنْهُمْ سَرِيعُ الْغَضَبِ سَرِيعُ الْفَيْءِ فَتَلَكَ، ألا وإنَّ مِنْهُمْ سَرِيعُ الْغَضَبِ بَطِيءُ الْفَيْءِ، ألا وَخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الْغَضَبِ سَرِيعُ الْفَيْءِ، ألا وَشَرُّهُمْ سَرِيعُ الْغَضَبِ بَطِيءُ الْفَيْءِ، ألا وإنَّ مِنْهُمْ حَسَنُ الْقَضَاءِ سَيِّءُ الْطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ حَسَنُ الْقَضَاءِ سَيِّءُ الْطَّلَبِ فَتَلَكَ ألا وإنَّ مِنْهُمُ السَّيِّءُ الْقَضَاءِ السَّيِّءُ الْطَّلَبِ، ألا وَخَيْرُهُمُ الْحَسَنُ الْقَضَاءِ الْحَسَنُ الْطَّلَبِ، ألا وَشَرُّهُمُ سَيِّءُ الْقَضَاءِ سَيِّءُ الْطَّلَبِ، ألا وإنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، أَمَا رأَيْتُمْ إِلَى حَمْرَةِ عَيْنِيهِ وَانْتِفَاخِ أَوْدَاجِهِ فَمَنْ أَحْسَنَ بَشَبِّيْعَ مِنْ ذَلِكَ فَلَيَلْصُقْ بِالْأَصْفَرِ قَالَ: وَجَعَلْنَا نَلْتَفُ إِلَى الشَّمْسِ هَلْ بَقَى مِنْهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنِ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقَى مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر : خلق الله الغضب من النار، وجعله غريزة في الإنسان، فإذا نوزع في أمر ما، اشتعلت نار الغضب وثارت حتى يحرر الوجه والعينان من الدم، لأن البشرة تحكي لون ما وراءها، وهذا إذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه، وإن كان من فوقه تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب، فيصفر اللون حزناً، وإن كان على النظير تردد الدم بين انقباض وانبساط فيحر

(١) أخرجه الترمذى واللَّفْظُ لَهُ مَطْوِلًا فِي الْفَتْنَ بَابُ مَا أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَانَ، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيفٍ، وَاحْمَدٌ فِي الْمَسْنَدِ ١٩/٣، ٦١، وَالبِهْقَى فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ ٣١٠ - ٣٠٩/٦، بَابٌ فِي حَسَنِ الْخَلْقِ فَصَلَّى تَرْكُ الْغَضَبِ، وَالْحَامِمُ فِي الْمُسْتَدْرِكِ ٥٠٦/٤، وَقَالَ الْحَامِمُ: هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِذِهِ السِّيَاقَةِ عَلَى بْنِ زَيْدٍ بْنِ جَدْعَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةِ وَالشِّيخَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمْ يَحْجُجْ بْنِ زَيْدٍ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: أَبْنَ جَدْعَانَ صَالِحٌ لِلْحَدِيثِ.

ويصفر ، ويترتب على الغضب تغير الظاهر والباطن كتغير اللون والرعدة في الأطراف ، وخروج الأفعال عن غير ترتيب .  
ومما يعين على ترك الغضب أن يستعيذ بالله من الشيطان<sup>(١)</sup> ، كما قال ﷺ لمن غضب : " إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد ، لو قال : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم "<sup>(٢)</sup> .

• " الكرم : الرجل المسلم " ، وفي رواية أخرى : " الكرم قلب المؤمن " . ونص الحديث : " أن رسول الله ﷺ قال : لا تقولوا كرم ، فإن الكرم قلب المؤمن ، وفي رواية أخرى : لا تسموا العنب الكرم فإن الكرم الرجل المسلم "<sup>(٣)</sup> .  
قال العلماء : سبب كراهة ذلك أن لفظة الكرم كانت العرب تطلقها على شجر العنب وعلى الخمر المتخذة من العنب سموها كرماً لكونها متخذة منه ، فكره الشرع إطلاق هذه اللفظة على العنب وشجره ، لأنهم إذا سمعوا اللفظة ربما تذكروا بها الخمر وهيجت نفوسهم إليها فوقعوا فيها أو قاربوا ذلك . وإنما يستحق هذا الاسم " الرجل المسلم " أو " قلب المؤمن " لأن الكرم مشتق من الكلمة بفتح الراء ، وقد قال الله تعالى : (إن أكرمكم عند الله اتقاكم) فسمى قلب المؤمن كرماً ، لما فيه من الإيمان والهدى والنور والتقوى والصفات المستحقة لهذا الاسم ، وكذلك الرجل المسلم<sup>(٤)</sup> .

(١) المسقلاني، فتح الباري ٢٢، ٣٢١/٢٢ .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب بباب الحذر من الغضب .

(٣) أخرجه مسلم في الألفاظ بباب كراهة تسمية العنب كرماً ، وأحمد في المسند ٢٣٩/٢ .

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم ٤/١٥ - ٥ .

## البر والصلة

- " الإثم : ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس ". ونص الحديث: " إن رسول الله ﷺ قال : البر حُسنُ الْخَلْقِ، وَالإِثْمُ .. " <sup>(١)</sup> (ونذكر الحديث). قال العلماء : البر يكون بمعنى الصلة ، وبمعنى النطف وحسن الصحبة والعشرة وبمعنى الطاعة، وهذه الأمور هي مجتمع حُسنُ الْخَلْقِ، ومعنى حاك في صدرك أي تحرك فيه وتردد، ولم ينشرح له الصدر وحصل في القلب منه الشك، وخوف أن يكون ذنباً<sup>(٢)</sup>.
- " الخلف : أن يَعُدُ الرَّجُلُ وَمَنْ نَيْتَهُ أَنْ لَا يَفِي ". ونص الحديث : " أن رسول الله ﷺ قال : ليس الخلف أن يَعُدُ الرَّجُلُ وَمَنْ نَيْتَهُ أَنْ يَفِي، ولكن الخلف أن يَعُدُ الرَّجُلُ وَمَنْ نَيْتَهُ أَنْ لَا يَفِي " <sup>(٣)</sup>. قال ابن حجر: أصل الديانة ينحصر في ثلاثة : القول، والفعل، والنية، فيدل على فساد القول بالكذب، وعلى فساد الفعل بالخيانة، وعلى فساد النية بالخلف لأن خلف الوعد لا يُنْهَى إِلَّا إذا كان العزم عليه مقارناً للوعد، أما لو كان عازماً على الوفاء ثم عرض له مانع أو بدا له رأي فهذا التصرف لا يوجد منه صورة النفاق، ويرى البعض إن وعد المرء كالشهادة على نفسه. وقد أثني الله تعالى على نبيه إسماعيل

(١) أخرجه مسلم في البر والصلة باب في تفسير البر والإثم، والترمذى في الزهد بباب ما جاء في البر والإثم، وأحمد في المسند ٤، ١٨٢/٤، والحاكم في المستدرك ١٤/٢، وصححه الحاكم والذهبى.

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم ١١١/١١٦ .  
(٣) قال الزبيدي في إتحاف السادة المتلقين ٥٠٩/٧: أخرجه أبو يعلي في مسنده، والديلمي من حديث زيد بن أرقم وهو حديث حسن.

عليه السلام فقال (إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ) مريم/٤٥، وفي الحديث دليل على أن النية الصالحة يثاب عليها الإنسان، وإن تخلف عنها المنوي فلم يجد ما يفي به فلا إثم عليه<sup>(١)</sup>.

• الرقوب : الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً . ونص الحديث : "أن رسول الله ﷺ سأله الصحابة رضي الله عنهم: ما تَعْدُون الرَّقُوبَ فِيمَكْ؟ قال: قلنا: الذي لا يولد له ، قال: ليس ذاك بالرقوب، ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً، قال: فما تَعْدُون الصُّرُعَةَ فِيمَكْ؟ قال: قلنا: الذي لا يصرعه الرجال. قال: ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب<sup>(٢)</sup>".

قال النووي: معنى الحديث: أنكم تعتقدون أن الرقوب المحزون هو المصاب بموت أولاده، وليس هو كذلك شرعاً بل هو من لم يمت أحد من أولاده في حياته فيحسبه يكتب له ثواب مصيبته به، وثواب صبره عليه ويكون له فرطاً وسلفاً.

وفي الحديث فضل موت الأولاد والصبر عليهم، ويتضمن الدلالة لمذهب من يقول بتفضيل التزوج وهو مذهب أبي حنيفة وبعض أصحابنا<sup>(٣)</sup>.

• العضة : نقل الحديث من بعض الناس إلى بعض ليفسد بينهم". ونص الحديث: "أن رسول الله ﷺ قال: أتدرون ما العضة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال.." <sup>(٤)</sup>. (فذكر الحديث).

قال ابن حجر: أول ما يُقضى فيه يوم القيمة من حقوق الله، الصلاة، ومن حقوق العباد الدماء، ومفتاح الصلاة التطهر من الحديث والخبث، ومفتاح الدماء الغيبة والسعى بين الناس بالنمية بنشر الفتنة التي يُسفك بسببها الدماء.

(١) العسقلاني، فتح الباري ١٥٩/١، ١١٢/١١، الزبيدي، إتحاف السادة المتلقين ٥٠٩/٧.

(٢) أخرجه مسلم واللفظ له في البر والصلة باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وأحمد في المسند ٣٨٣/١، ٣٦٧/٥.

(٣) النووي، شرح صحيح مسلم ٣٩٩/١٦.

(٤) أخرجه البيهقي واللفظ له في السنن الكبرى ٢٤٧/١٠، ومسلم في البر باب تحريم النمية، وأحمد في المسند ٤٣٧/١، والطحاوي في مشكل الآثار ١٣٩/٣ بلفظ البيهقي.

ولكن تجوز النعيم إذا كان المقول فيه كافراً مثلاً، كما يجوز التجسس في بلاد الكفار ونقل ما يضرهم، وأصل النعيم الهمس والحركة<sup>(١)</sup>.

• الغيبة : ذكرك أخاك بما يكره . ونص الحديث: "أن رسول الله ﷺ قال: أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال : ذكرك أخاك بما يكره. قيل: أرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته"<sup>(٢)</sup>.

قال النووي: الغيبة ذكر الإنسان بما فيه مما يكره، سواء كان في بدنه أو دينه أو دنياه أو نفسه، أو خلقه، أو خلقه أو ماله أو ولده أو والده أو زوجه أو خادمه أو مملوكه أو ثوبه أو مشيته وحركته أو غير ذلك مما يتعلق به سواء ذكر باللفظ أو كتابة، أو بالرمز أو مشيته وحركته أو غير ذلك مما يتعلق به سواء ذكر باللفظ أو كتابة، أو بالرمز أو بالإشارة بالعين أو باليد أو بالرأس أو نحو ذلك. وهي محرمة كالنعيم بإجماع المسلمين وقد تظاهر على تحريم الغيبة الدلائل الصريحة من الكتاب والسنة والإجماع، فقال الله تعالى: (ولَا يَقْبَلُ بَعْضُكُمْ بِعَصْمَانِي) الحجرات/١٢، وقال تعالى: (وَيَلِلَّ لَكُلَّ هُمْزَةٍ لُمْزَةٍ) الهمزة/١.

وأضاف ابن حجر: إن اللقب إن كان مما يعجب الملقب ولا إطراء فيه مما يدخل في نهي الشرع، فهو جائز أو مستحب، وإن كان مما لا يعجبه فهو حرام أو مكروه، إلا أن تعين طريقاً إلى التعريف به حيث يشتهر به ولا يتميز عن غيره إلا بذكره. فإذا كان للبيان فهو جائز، وإن كان للتفصيص لم يجز.

(١) الصقلاوي: ابن حجر، فتح الباري . ٣٧٢/١٠.

(٢) أخرجه مسلم في البر والصلة بباب تحريم الغيبة، والترمذى في البر والصلة بباب ما جاء في الغيبة وقال: حديث حسن صحيح، والدارمى في الرفاق بباب ما جاء في الغيبة، ومالك في الموطأ في الكلام بباب ما جاء في الغيبة، وأحمد فى المسند . ٣٨٤/٢

وقال بعض العلماء إنها من الكبائر، وقال آخرون : إنها من الصغائر، ويمكن التفصیل بالقول: من اغتاب عالماً أو رجلاً صالحًا ليس من اغتاب مجهول الحال مثلاً. وقد يشتد تأذية المسلم بذلك وأذى المسلم حرام.

وضابط الغيبة هو ذكر الشخص بما يكره وهذا يختلف باختلاف ما يقال فيه. وقد توجد الغيبة في بعض صور النميمة وهو أن يذكره في غيبته بما فيه مما يسوؤه فاقصد بذلك الإفساد.

أما المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما يذكر عنه من ذلك من ورائه من الغيبة المذمومة، وقال العلماء: تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً حيث يتعين طریقاً إلى الوصول إليه بها: كالظلم، والاستعانة على تغيير المنكر، والتحذير من الشر، ويدخل فيه تجريح الرواة والشهود، وإعلام من له ولایة عامّة بسيرة من هو تحت يده، وفي النكاح أو عقد من العقود<sup>(١)</sup>.

• "الكذاب": ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً<sup>(٢)</sup>. قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) التوبة/١١٩.

قال ابن حجر: الصديق من كثر منه الصدق، والكذب من قبائح الذنوب وليس حراماً لعينه بل لما فيه من الضرر ولذلك يؤذن فيه حيث يتعين طریقاً إلى المصلحة، فلا بیاح منه إلا ما يترتب عليه مصلحة.

قال النووي: "معنى الحديث ليس الكذاب المذموم الذي يصلح بين الناس بل هذا محسن" ويكون ذلك بأن يخبر بما علمه من الخير، ويستكت عما علمه من الشر ولا يكون ذلك كذباً لأن الكذب الإخبار بالشيء على خلاف ما هو به، واتفق العلماء على جواز الكذب عند الاضطرار كما لو قصد ظالم قتل رجل وهو مختلف عنده فله أن ينفي كونه عنده ويحلف على ذلك، ولا يأثم. وقد حدث رسول الله ﷺ على الصدق

(١) النووي، الأذکار ص ٢٩٨، ٢٩٩، العسقلاني، ابن حجر، فتح البیاري ٤٧٢، ٤٧٠/١٠.

(٢) أخرجه البخاري في الصلح بباب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، ومسلم في البر بباب تحريم الكذب، وأحمد في المسند ٤٠٣/٦، ٤٠٤.

فقال: إن الصدق بر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن العبد ليتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإن الكذب فجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن العبد ليتحرى الكذب حتى يكتب كذاباً<sup>(١)</sup>. فهذا الحديث يشير إلى أن من تقوى الكذب بالقصد الصحيح إلى الصدق صار له الصدق سسجية حتى يستحق الوصف به، وكذلك عكسه<sup>(٢)</sup>.

• "المتفاهون : المتكبرون". ونص الحديث : " قال رسول الله ﷺ : إن من أحكم إلى وأقربكم مني مجلساً أحسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلى وأبعدكم مني مجلساً يوم القيمة الثرثرون، والمتشدقون، والمتفاهون، قالوا: يا رسول الله قد علمنا الثرثرون، والمتشدقون، فما المتفاهون؟ قال : المتكبرون ".<sup>(٣)</sup> الأخلاق أوصاف الإنسان التي يعامل بها غيره، وهي محمودة ومذمومة، فالمحمودة على الإجمال أن تكون مع غيرك على نفسك فتنصف منها ولا تنتصف لها مثل العفو والحلم والجود والصبر، وقضاء الحاجة وتحمل الأذى والرحمة ونحو ذلك. والمذموم منها ضد ذلك.

وقال المنذري: الثرثار هو الكثير الكلام تكلفاً، والمتشدق هو المتكلم بملء شدقه تعظيماً لكلامه، والمتفاه أصله من الفهق وهو الامتلاء، وهو بمعنى المتشدق لأنه

(١) أخرجه البخاري في الأدب باب قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله)، ومسلم واللّفظ له في البر بباب قبيح الكذب.

(٢) أخرجه الترمذى في البر والصلة باب ما جاء في معالى الأخلاق، وقال : هذا حديث حسن غريب، وصححه الألبانى في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣٥٠/٢ رقم ٧٩١، وأحمد في المسند ٤/١٩٤ وقال المنذري في الترغيب ٤/١٢: رواه أحمد ورواته رواة الصحيح، وأخرجه ابن حبان في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٢٣٢/٢.

(٣) العسقلاني، ابن حجر فتح الباري ١٠، ٥٠٨/١٠، ٣٠٠ - ٢٩٩/٥، والنwoyi، شرح صحيح مسلم ٣٩٤/٦.

الذی یملأ فمه بالکلام ویتوسع فیه إظهاراً لفصاحتہ وفضله، واستعلاء علی غیره، وللهذا فسره **بالمتكبر**.<sup>(۱)</sup>

• "المفلس" : من یأتی يوم القيامة بصلاته وصيامه وزكاته، ویأتی وقد شتم هذا وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا فيقدع فيقتصر هذا من حسناته، وهذا من سيناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقتصر ما عليه من الخطايا، أخذ من خطاياهم فطرح عليه ثم طرح في النار، ونص الحديث : قال رسول الله **ص** : أتدرون ما المفلس ؟ قالوا: المفلس فینا يا رسول الله من لا درهم له ولا متاع. قال ..<sup>(۲)</sup> (وذكر الحديث).

قال النووي : معنی الحديث أن هذا حقيقة المفلس، وأما من ليس له مال أو من قل ماله فالناس یسمونه مفلساً وليس هو حقيقة المفلس، لأن هذا أمر يزول وينقطع بموته، أو بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته، وإنما حقيقة المفلس هذا المذكور في الحديث فهو الهاك الهاك التام، والمعدوم الإعدام المقطوع.

وزعم بعض المبتدعة أن هذا الحديث یتعارض مع قوله تعالى (وَلَا تَنْزِرْ وَازْرَةً وَزِرَّاً أَخْرَى) الزمر/٧، وهذا الاعتراض غلط وجحالة بيّنة، لأنه إنما عوقب ب فعله وظلمه فتوجهت عليه حقوق لغرمائه، فدفعت إليهم من حسناته، فلما فرغت وبقيت بقية قوبلت على حسب ما اقتضته حکمة الله تعالى في خلقه وعدله في عباده، فحقيقة العقوبة إنما هي بسبب ظلمه، ولم یعاقب بغير جنایة وظلم منه، وهذا مذهب أهل السنة<sup>(۳)</sup>. والله أعلم.

(۱) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري ٤٥٦/٣، والمنذري في الترغيب والترهيب ١٢/٣، في الأدب باب الترغيب في الخلق الحسن.

(۲) أخرجه الترمذی، واللظف له في صفة القيامة باب ما جاء في شأن الحساب وقال : حديث حسن صحيح، ومسلم في البر والصلة باب تحريم الظلم، وأحمد في المسند ٣٧١/٢، ٣٧٢، ٣٧٢.

(۳) النووي، شرح صحيح مسلم ٣٧١/١٦ - ٣٧٢.

• الواصل : الذي إذا انقطعت رحمه وصلها ". ونص الحديث : " إن رسول الله ﷺ قال : إن الرحيم معلقة بالعرش، وليس الواصل بالكافر ولكن الواصل " <sup>(١)</sup>. (فذكر الحديث).

قال ابن حجر : الواصل المكافر : الذي يعطي لغيره نظير ما أعطاه ذلك الغير، وقال الطبيبي : " المعنى ليست حقيقة الواصل ومن يُعْتَد بصلته من يكافئه صاحبه بمثل فعله، ولكنه من يتفضل على صاحبه ".

والناس على ثلات درجات : موافقون، ومكافرون، وقاطعون، فالواصل من يتفضل ولا يتفضل عليه، والمكافر : الذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخذ، والقاطع الذي يتفضل عليه ولا يتفضل.

وكما تقع المكافأة بالصلة من الجانبين، كذلك تقع بالمقاطعة من الجانبين، فمن بدأ حينئذ فهو الواصل، فإن جُوزيَّ سُمي من جازاه مكافأً <sup>(٢)</sup>. والله أعلم.

## الدعوات

• " تمام النعمة : دخول الجنة والفوز من النار ". ونص الحديث: " إن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يدعو يقول: اللهم إني أسألك تمام النعمة. فقال: أي شيء تمام النعمة؟ قال : دعوة دعوت بها أرجو بها الخير، قال : فإن من تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار " <sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد واللفظ له في المسند ١٦٣ / ٢، ١٩٣، والبخاري في الأدب باب ليس الواصل بالكافر، وأبو داود في الزكاة باب في صلة الرحم.

(٢) العسقلاني، فتح الباري ٤٢٣ / ١٠ - ٤٢٤.

(٣) أخرجه الترمذى واللفظ له في الدعوات باب رقم ٤، وقال : حديث حسن، وأحمد في المسند ٢٣١ / ٥ ، وقال ابن حنبل : لو لم يرو الجريري إلا هذا الحديث كان، والطبراني في الكبير ٢٠ / ٥٦.

قال الطیبی: وجه مطابقة الجواب السؤال هو أن جواب الرجل من باب الکنایة أي أسأله دعوة مستجابة فيحصل مطلوبی منها، ولما صرخ بقوله "خيراً" فكان غرضه المال الكثير كما في قوله تعالى (إِن تَرَكَ خَيْرًا) البقرة/١٨٠.

فرده صلی الله علیه وسلم بقوله : إن من تمام النعمة.. إلخ، فأشار إلى قوله تعالى : (فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ) آل عمران/١٨٥.

وقال القاری: والأظہر أن الرجل حمل النعمة على النعم الدنيوية الفانیة، وتمامها على مدعاه في دعائه، فرده ﷺ عن ذلك قوله على أن لا نعمة إلا النعمة الباقيۃ الأخرویة<sup>(۱)</sup>.

• لا حول ولا قوۃ إلا بالله: لا حول عن معصیة الله إلا بعصمة الله، ولا قوۃ على طاعة الله إلا بعون الله". ونص الحديث : "إن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كنت عند النبي ﷺ فقلت : لا حول ولا قوۃ إلا بالله، فقال رسول الله ﷺ : تدری ما تفسیرها؟ قلت : الله ورسوله أعلم قال .."<sup>(۲)</sup> (فذكر الحديث).

قال العلماء : هي کلمة استسلام وتفويض إلى الله تعالى، واعتراف بالإذعان له، وأنه لا صانع غيره، ولا راد لأمره، وأن العبد لا يملك شيئاً من الأمر. وقال أهل اللغة: حول الحركة والحيلة، أي لا حركة ولا استطاعة ولا حيلة إلا بمشيئة الله تعالى، وقيل أيضاً : لا حول في دفع شر، ولا قوۃ في تحصیل خیر إلا بالله، ولذا قال

<sup>(۱)</sup> المیارکفوری، تحفة الاحوذی . ٥١٢/٩

<sup>(۲)</sup> أخرجه البزار في كشف الأستار ١٥/٤ و قال : لم نسمعه موصولاً إلا من هذا الوجه، وقال الهیشی في مجمع الزوائد ٩٩/١٠ : رواه البزار بأسنادين أحدهما منقطع وفيه عبد الله بن خراشی والغالب عليه الضعف، والآخر متصل حسن، والشجري في أمالیه ٣٠/١ ابن مسعود وليس في إسناده عبد الله بن خراشی، وأخرجه الدیلمی في الفردوس بمأثور الخطاب ٣٧٥/٥ وقال المتنقی في نکذ العمال ٢٥١/٢ : أخرجه الدیلمی وسنته لا باس به.

عنها رسول الله ﷺ (لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة) <sup>(١)</sup> فهي ثواب مدخل في الجنة وهو ثواب نفيس <sup>(٢)</sup>.

• المفردون : الذاكرون الله كثيراً والذكريات . ونص الحديث: "أن أبا هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يسير في طريق مكة، فمر على جبل يقال له : جُمدان، فقال : سيروا ، هذا جُمدان ، سبق المفردون . قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال : .." <sup>(٣)</sup> (وذكر الحديث).

الذكر : هو المأمور به في قوله تعالى (اذكروا الله ذِكْرًا كَثِيرًا) الأحزاب/٤١ . وهذا السياق لا يكون في المندوب، فظاهر أن الذكر الكثير واجب، ولم يقل أحد بوجوب الذكر باللسان دائمًا، فيرجع إلى ذكر القلب، وذكر الله تعالى بالقلب يرجع دائمًا إلى الإيمان بوجوده وصفاته كما له، مما يجب إدامته بالقلب ذكراً، أو حكمًا في حال الغفلة، لأنه لا ينفك عنه ولا بنقيضه وهو الكفر، وإما يرجع ذكر الله تعالى عند الأخذ في الفعل، فإنه يجب ألا يقدم أحد على فعل أو قول دائمًا فيجب ذكر الله دائمًا.

وأصل المفرددين الذين هلك أقرانهم وانفردوا عنهم فبقوا يذكرون الله تعالى، وقال ابن الأعرابي: يقال فرد الرجل، إذا تفقه واعتزل وخلا بمراعاة الأمر والنهي . وعند الترمذى: "المستهترون في ذكر الله " أي المولعون بذكر الله، المداومون عليه لا يبالون ما قيل فيهم ولا ما فعل بهم .

(١) أخرجه مسلم في الذكر والداعاء بباب استحباب خفض الصوت بالذكر.  
(٢) النووي، شرح صحيح مسلم ٣٠/١٧ - ٣١.

(٣) أخرجه مسلم في الذكر والداعاء بباب الحث على ذكر الله، والترمذى في الدعوات بباب في العفو والعافية غير أنه قال : المستهترون في ذكر الله يضع الذكر عنهم أثقلهم فيأتون يوم القيمة خفافاً . وقال : هذا حديث حسن غريب، وأخرجه أحمد بلفظ مسلم في المسند مطولاً ٤/١٦.

و عند الحاكم وأحمد (الذين يهترون في ذكر الله) أي المولع به فهو لا يحدث بغیره<sup>(١)</sup>.

## الزهد

### • "الحسب المال ، والكرم التقوى ".<sup>(٢)</sup>

قال ابن حجر : يحتمل أن يكون المراد أن المال حسب من لا حسب له، فيقوم المال مقام النسب الشريف لصاحبه لمن لا نسب له، وبهذا الحديث تمسك من اعتبر الكفاءة بالمال، أو أن من شأن أهل الدنيا رفعه من كان كثير المال ولو كان وضياعاً، وضعفة من كان قليل المال ولو كان رفيع النسب، كما هو مشاهد.

أما الشافعي فيقول : " إن الكفاءة في الدين والمال والنسب ". واعتبر الماوردي أن التفاخر بالنسبة دون المال مختص بأهل البوادي والقرى.

أما التقوى فقد ورد ذكرها في قوله تعالى (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْاَمُكُمْ) الحجرات/١٣، فالكرم الجمع بين أنواع الخير والشر والفضائل وهذا بحسب اللغة كما يرى الطبيبي، والمالم هو مال الدنيا الحاصل به الجاه غالباً، فردهما إلى ما هو المتعارف بين الناس وعند الله، والكرم ضد اللؤم، فقيل معناه: الشيء الذي يكون

(١) الأنبياء المالكي ، شرح إكمال الكمال المعلم شرح صحيح مسلم، ١١٣/٧، ط سنة ١٣٢٨ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، النwoي ، شرح صحيح مسلم ٧/١٧ ، المباقوري ، تحفة الأحوذى ٥٥/١٠ ، الحاكم في المستدرك ٤٩٥/١ ، وصححه الحاكم والذهبى ، وأحمد في المسند ٣٢٣/٢ .

(٢) أخرج الحاكم واللفظ له في المستدرك ٣٢٥/٤ وصححه الحاكم والذهبى ، والترمذى في التفسير ، سورة الحجرات ، وقال : حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وابن ماجه في الزهد بباب الورع ، وأحمد في المسند ١٠/٥ ، والطبراني في الكبير ٢١٩/٧ ، والدارقطنى في سننه ٣٠٢/٣ كتاب النكاح بباب المهر .

به الرجل عظيم القدر عند الناس هو المال، والشيء الذي يكون به عظيم القدر عند الله التقوى، والافتخار بالأباء ليس بشيء منهم<sup>(١)</sup>.

• العاجز : من أتبع نفسه هواها وتنوى على الله . ونص الحديث : " الكيس من دان نفسه ، وعمل لما بعد الموت ، والعاجز .. "<sup>(٢)</sup> (وذكر الحديث).

قال الترمذى : معنى قوله ﷺ : " من دان نفسه " أي يحاسب نفسه في الدنيا قبل أن يحاسب يوم القيمة ، ويروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال : حاسبو أنفسكم قبل أن تحاسبوا وتزيتوا للعرض الأكبر ، وإنما يخف الحساب يوم القيمة على من حاسب نفسه في الدنيا .

وقال المباركفوري : الكيس العاقل المتبصر في الأمور الناظر في العواقب ، والعاجز المقصر في الأمور الذي جعل نفسه تابعةً لهواها فلم يكفها عن الشهوات ومع تغريمه في طاعة ربه واتباع شهواته لا يعتذر بل يتمنى على الله أن يعفو عنه ، فالكيس هو القادر ، والعاجز هو السفيه الذي يتمنى الجنة من غير الاستغفار والتوبة<sup>(٣)</sup> .

• الفقر: فقر القلب: ونص الحديث: " أن رسول الله ﷺ قال لأبي ذر: يا أبا ذر أترى كثرة المال هو الغنى ؟ قلت: نعم، قال: وترى أن قلة المال هو الفقر؟ قلت: نعم يا رسول الله، قال: ليس كذلك، إنما الغنى غنى القلب، والفقر فقر القلب "<sup>(٤)</sup> .

(١) العسقلاني، فتح الباري ١٣٥/٩، ١٣٧، المباركفوري، تحفة الأحوذى ١٥٧/٩.

(٢) أخرجه الترمذى في صفة القيمة باب ٢٥ وقال : حديث حسن، وابن ماجه في الزهد بباب ذكر الموت والاستعداد له، وأحمد في المسند ١٢٤/٤، والحاكم في المستدرك ٢٥١/٤ وصححه الحاكم والذهبى، والطبرانى في الصغير ٣١٦/٢ .

(٣) المباركفوري، تحفة الأحوذى ١٥٦/٧ .

(٤) أخرجه الحاكم واللطفولى في المستدرك ٣٢٧/٤ وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه بهذه السياقة إنما خرجاه عن طريق الأعمشى عن زيد بن وهب عن أبي ذر مختصرًا ووافقه الذهبى، وابن حبان فى موارد الظمان ٤٨٧/٢ .

قال ابن بطال : معنی الحديث ليس حقيقة الغنى كثرة المال، لأن كثيراً من وسَعَ الله عليه في المال لا يقنع بما أُوتى، فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه، فكأنه فقير لشدة حرصه، وإنما حقيقة الغنى غنى النفس وهو من استغنى بما أُوتى وقنع به ورضي ولم يحرص على الازدياد ولا ألح في الطلب فكأنه غني.

وقال القرطبي : معنی الحديث أن الغنى النافع أو العظيم أو المدح هو غنى النفس، فإذا استغفت نفسه عفت عن المطامع، فعزَّت وعظَّمت، وحصل لها من الخطوة والنزاهة والشرف أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس، لحرصه، فإنه يورطه في رذائل الأمور، ويكثر من يذمه من الناس ويصغر قدره، فغني النفس ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى والتسليم لأمره علماً بأن الذي عند الله (خير وأبقى) وإنما يحصل غنى النفس بغير القلب بأن يفتقر إلى ربه في جميع أموره، فيتحقق أنه المعطى المانع فيرضى بقضائه ويشكره على نعمائه ويفرغ إليه في كشف ضرائه، فينبغى أن ينفق أوقاته في الغنى الحقيقي وهو تحصيل الكمالات، لا في جمع المال فإنه لا يزداد بذلك إلا فقراً<sup>(١)</sup>.

• الكيس : (انظر مصطلح العاجز).

### الفرائض

• "استهلال الصبي" : أن يبكي ويصبح أو يعطس". ونص الحديث: "لا يرث الصبي حتى يستهل صارخاً، واستهله أن يصبح أو يعطس أو يبكي"<sup>(٢)</sup>.

(١) فتح الباري : ١١/٢٧٢ - ٢٧٣.

(٢) أخرجه ابن ماجه في الفرائض باب إذا استهل المولود، وصححه الألباني في الأحاديث الصحيحة ٦٠/١، والطبراني في الأوسط ٣٤/٥ - ٣٥، تحقيق أبو معاذ طارق بن عوض الله ١٩٩٥م، دار الحرمين، المقلوبون، سنة

الاستهلال دلالة على الحياة، فتحقق في حقه سنة الموتى، وقال الزهري : الطفل إذا استهل صارخاً صلي عليه، ولا يصلى على من لا يستهل من أجل أنه سقط. قال البغوي: الاستهلال: رفع الصوت، والمراد منه عند الآخرين: وجود أمرة الحياة، وعبر عنها بالاستهلال لأنه يستهل حالة الانفصال في الأغلب وبه تعريف حياته. وقال ابن عباس: إذا استهل الصبي ورث وورث، وصلي عليه. وقال الشافعى والثوري والأوزاعي وأصحاب الرأى: إن خرج حياً ثم مات يورث منه، سواء استهل أو لم يستهل بعد أن وجد فيه أمرة الحياة من عطاس، أو تنفس أو حركة دالة على الحياة. وذهب قوم إلى أنه لا يورث منه ما لم يستهل وهو قول ابن سيرين والشعبي والزهري وأضاف: أرى العطاس استهلالاً<sup>(١)</sup>.

## الحدود

• "الثلب": الحجر. ونص الحديث: "أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة قام خطيباً فقال (في حديث طويل): لا دعوة في الإسلام، ذهب أمر الجاهلية، الولد للفراش، وللعاهر الثلب. قالوا: وما الثلب. قال الحجر.." <sup>(٢)</sup>.

قال ابن حجر: جرت عادة العرب أن تقول لمن خاب "له الحجر، وبفيه الحجر والتراب" ونحو ذلك، فالمقصود: للزاني الخيبة والحرمان، وقيل المراد بالحجر هنا: أنه يُرجم قال النووي: وهو ضعيف لأن الرجم مختص بالمحصن، ولأنه لا يلزم من رجمه نفي الولد، فالرأى الأول أرجح لنعم الخيبة كل زان <sup>(٣)</sup>.

(١) الزيلعى، جمال الدين، نصب الرأى لأحاديث الهدایة ٣٢٨/٢، ٣٢٩، ط١، سنة ١٩٩٥ م، دار الحديث، القاهرة. البغوى، شرح السنة ٤٨٢/٤ الفرائض باب الأسباب التي تمنع الميراث.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٧٩/٢، ٢٠٧ وقال الشيخ شاكر في تحقيق المسند ١٥٨/١٠: إسناده صحيح، وابن حبان في صحيحه ٣٤٠/١٣ – ٣٤١، و قال الهيثمي في المجمع ١٧٨/٦: رواه الطبراني و رجاله ثقات. (ونسخة الطبراني مفقودة).

(٣) العسقلانى، فتح الباري ٣٦/١٢.

## الاستتابة

• "اليمين الغموس": الذي يقطع مال أمرئ مسلم هو فيها كاذب". ونص الحديث: "أن عبد بن عمرو رضي الله عنهمما قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما الكبائر؟ قال : الإشراك بالله. قال : ثم مَاذا ؟ قال: عقوق الوالدين، قال: ثم مَاذا؟ قال : اليمين الغموس. قلت : وما اليمين الغموس؟ قال .." (١). (فذكر الحديث).

قال ابن حجر : سميت اليمين الغموس بهذا الاسم لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار، والأصل أنهم كانوا إذا أرادوا أن يتعاهدوا أحضروا جفنة فجعلوا فيها طيباً أو دماً أو رماداً ثم يحلفون عندما يدخلون أيديهم فيها، ليتم لهم بذلك المراد من تأكيد ما أرادوا. فسميت تلك اليمين إذا غدر صاحبها غموساً، لكونه بالغ في نقض العهد وكأنها على هذا مأخوذة من اليد المغموسة.

وقال ابن التين : اليمين المغموس التي ينغمس صاحبها في الإثم، ولذلك قال مالك : لا كفارة فيها. واحتج بقوله تعالى (ولَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَّتُمُ الْأَيْمَانَ) المائدة/٨٩، وهذه يمين غير منعقدة لأن المنعقد ما يمكن حله ولا يتأتى في اليمين الغموس البر أصلاً.

وقال القرطبي : الإيمان في الشريعة على أربعة أقسام: قسمان فيهما الكفاره وقسمان لا كفاره فيهما وقد ورد عن عبد الله بن مسعود أنه قال : الأيمان أربعة، يمينان يُكُفَّران، ويمينان لا يُكُفَّران، فاليمينان اللذان يُكُفَّران فالرجل الذي يحلف والله لا أفعل كذا وكذا فيفعل، والرجل يقول والله لا أفعل كذا وكذا فلا يفعل، واليمينان

(١) أخرجه البخاري في الاستتابة باب ١، والترمذى في البيوع باب ما جاء في اليمين الفاجرة.

اللذان لا يُكفران فالرجل يحلف والله ما فعلت كذا وكذا وقد فعل، والرجل يحلف لقد فعلت كذا وكذا ولم يفعله.

قال المروزي : أما اليمينان الأوليان فلا اختلاف فيهما بين العلماء. وأما اليمينان الآخريان فقد اختلف أهل العلم فيهما، فإن حلف على أنه لم يفعل كذا وكذا، أو أنه فعل كذا وكذا وهو صادق على ما حلف عليه فلا إثم عليه ولا كفارة عند أحمد ومالك وسفيان الثوري وأصحاب الرأي وأبو عبيد.

إن حلف على أنه لم يفعل كذا وكذا، وقد فعل متعمداً للكذب فهو آثم ولا كفارة عليه في قول عامة العلماء.

واختلف في اليمين الغموس هل هي يمين منعقدة أم لا ؟ الجمهور يرى أنها يمين مكر وخدعية وكذب فلا تتعقد ولا كفارة فيها، فلو أوجبنا عليه كفارة لسقط جرمه. ولقي الله وهو عنده راض، ولم يستحق الوعيد المتوعد عليه في قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعِهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثُمَّا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْتَظِرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيَهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) آل عمران/٧٧، وكيف لا يكون ذلك وقد جمع هذا الحالف الكذب، واستحلال مال الغير، والاستخفاف باليمين، بالله تعالى، والتهاون بها وتعظيم الدنيا؟ فأهان ما عظمته الله، وعظّم ما حقره الله، ولهذا قيل أنها سميت اليمين الغموس غموساً لأنها تغمّس صاحبها في النار<sup>(١)</sup>.

### التعبير

- " الرويا ثلاثة : فرؤيا الصالحة بشرى من الله، ورؤيا تحزين من الشيطان، ورؤيا مما يحدث المرء نفسه، فإن رأى أحدهم ما يكره، فليقم فليصل ولا يحدث بها

(١) العسقلاني، فتح الباري ١١ / ٥٥٥ - ٥٥٦، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، سورة المائدة ٦ / ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨.

الناس ". ونص الحديث : قال رسول الله ﷺ : إذا اقترب الزمان لم تك رؤيا المسلم تكذب، وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً، ورؤيا المسلم جزء من خمسٍ وأربعين جزءاً من النبوة، والرؤيا ثلاثة ..<sup>(١)</sup>. (وذکر الحديث).

قال ابن حجر: معنى الحديث : إذا اقتربت الساعة وقبض أكثر العلم، ودرست معلم الديانة بالهرج والفتنة، وصار الزمان يشبه زمان الفترة يحتاج فيه الناس إلى مذكرٍ ومجددٍ لما درس من الدين، كما كانت الأمم تذكر بالأنبياء، عوضوا بما منعوا من النبوة الخاتمة بعده، بالرؤيا الصادقة التي هي جزء من النبوة الآتية بالتبشير والإذنار، فالرؤيا لا تكون إلا من أجزاء النبوة إن صدرت من مسلم صادق، صالح، وهو الذي يناسب حال النبي فیکرم بما أکرم الله به النبي ﷺ وهو الإطلاع على شيء من الغیب، فاما الكافر والمنافق والكافر والمخلط، وإن صدق رؤيایهم في بعض الأوقات فإنها لا تكون من الوحي ولا من النبوة، إذ ليس كل من صدق في شيء ما، يكون خبره بذلك نبوة، فقد يقول الكاهن كلمة حق، وقد يحدث المنجم فيصيّب لكن كل ذلك على النادر والقلة.

وقد أوصانا رسول الله ﷺ بالتحدث بالرؤيا الحسنة، وعدم التحدث بالرؤيا المحزنة فقال : (إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها فإنما هي من الله، فليحمد الله عليها وليحدث بها، وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما هي من الشيطان فليستغد من شرها ولا يذكرها لأحد فإنها لا تضره)<sup>(٢)</sup>. فأدب الرؤيا المکروهه أربعة أشياء : ١ - أن يتغوز بالله من شرها. ٢ - ومن شر الشيطان. ٣ - وأن يتغلل حين يهرب من نومه عن يساره ثلاثة. ٤ - ولا يذكرها لأحد أصلاً.

(١) أخرجه البخاري في التعبير بباب القيد في المنام، ومسلم واللفظ له في الرؤيا بباب الأول، وأبوداود في الأدب بباب ما جاء في الرؤيا، والترمذی في الرؤيا بباب ما جاء في رؤيا النبي صلی الله عليه وسلم المیزان، وأحمد في المسند ٣٩٥/٢.

(٢) أخرجه البخاري في التعبير بباب الرؤيا من الله، ومسلم في الرؤيا بباب الأول.

وقال النووي : أكثر الروايات في الرؤيا " فلينفث " وهو نفح رقيق بلا ريق، ويكون التفل والبصق محمولين عليه مجازاً، ومعنى قوله ﷺ (فابتها لا تضره) معناه: أن الله تعالى جعل هذا سبباً لسلامته من مكروهه يترتب عليها، كما جعل الصدقة وقاية للمال وسبباً لدفع البلاء، ويمكنه أن يجمع بين النفت على يساره ثلاثة قائلًا : أعود بالله من الشيطان ومن شرها، ولি�تحول إلى جنبه الآخر، ول يصل ركتعين، وإن اقتصر على بعض هذه الأمور أجزاء في دفع ضررها بإذن الله تعالى<sup>(١)</sup>.

### الجنة

• " الخيمة : درة مجوفة طولها في السماء ستون ميلاً في كل زاوية منها للمؤمن أهل لا يraham الآخرون "<sup>(٢)</sup>.

" قال رسول الله ﷺ : إن للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلاً، للمؤمن فيها أهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضاً "<sup>(٣)</sup>.  
قال النووي : الخيمة بيت مربع من بيوت الأعراب من لؤلؤة مجوفة عرضها في مساحة أرضها، وطولها في السماء، أي في العلو متساويان <sup>(٤)</sup>.

• " السنطير: الفحاش ". ونص الحديث: " أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم في خطبته - مطولاً - وفيها: وأهل النار خمسة: الضعيف الذي لا زبر له الذين هم فيكم تبعاً لا يبتغون أهلاً ولا مالاً، والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانه، ورجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخدعك عن أهلك ومالك ".

<sup>(١)</sup> العسقلاني، فتح الباري ١٢/٤٥٠، ٤٠٦، ٣٧٠، النووي، شرح صحيح مسلم ١٥/٢٣ - ٢٤.

<sup>(٢)</sup> أخرجه البخاري في بدء الخلق بباب ما جاء في صفة الجنة، ومسلم في الجنة بباب صفة خيام الجنة.

<sup>(٣)</sup> أخرجه مسلم في الجنة بباب صفة خيام الجنة.

<sup>(٤)</sup> النووي، شرح صحيح مسلم ١٧/١٨١ - ١٨٢.

" وذکر البخل أو الكذب، والشنطیر الفحاش " <sup>(١)</sup> .

قال النووی : الفحاش وهو السيء الخلق، وقال القاضی عیاض : هو الفحاش من الرجال القلق، وكذلك الإبل <sup>(٢)</sup> . وقد أتى رسول الله ﷺ على حُسنِ الخلق فقال: إن خيارکم أحسنکم أخلاقاً <sup>(٣)</sup> .

• " غراس الجنة : لا حول ولا قوة إلا بالله " . ونص الحديث: " إن رسول الله ﷺ ليلة أسرى به مر على إبراهيم فقال: من معك يا جبريل؟ قال: هذا محمد فقال له إبراهيم. مُرْ أمتک فليکثروا من غراس الجنة، فإن تربتها طيبة، وأرضها واسعة، قال: وما غراس الجنة <sup>(٤)</sup> . (فذکر الحديث).

قال المبارکفوری: الغرس أي ما يستره تراب الأرض من نحو البذر لينبت بعد ذلك، وإذا كانت تلك التربة طيبة، ومؤهلاً عذباً كان الغراس أطيب لاسیماً والغرس الكلمات الطيبات وهن الباقيات الصالحات <sup>(٥)</sup> .

ومعنى الحديث : أعلمهم يا محمد بأن هذه الكلمات ونحوها سبب لدخول قائلها الجنة، ولکثرة أشجار متزلة فيها، لأنه كلما كررها، نبت له أشجار بعدها.

وقال الطیبی: في هذا الحديث إشكال لأنه يدل على أن أرض الجنة خالية عن الأشجار والقصور، ولكن قوله تعالى (جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ) النساء / ٥٧ على أنها غير خالية عنها لأنها إنما سميت جنة لأن أشجارها المظلة بالتفاف أغصانها.

(١) أخرجه مسلم في الجنة باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا، وأحمد في المسند ١٦٢/٤ ، ١٦٣ ، والطبراني في الكبير ٣٥٩/١٧ .

(٢) النووی، شرح صحيح مسلم ١٨/١٨ ، القاضی عیاض، أبو الفضل، إكمال المعلم بفوائد مسلم ٣٩٧/٨ ، ١٩٩٨م ، ط١ ، سنة ١٩٩٨م ، دار الوفاء ، القاهرة .

(٣) أخرجه البخاری في الأدب باب حسن الخلق .

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤١٨/٥ ، وقال الهیثمی في المجمع ٩٧/١٠ : رجال احمد رجال الصحيح غير عبد الله عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو ثقة ولم يتکلم فيه أحد ووثقه ابن حبان، وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١٠٣/٣ ، وحسنة المنذری في الترغیب ص ٣٦٣ .

(٥) راجع مصطلح " الباقيات الصالحات " في الصلاة .

والجواب : إنها كانت قياعنا ثم إن الله تعالى أوجد بفضله فيها أشجاراً وقصوراً بحسب أعمال العاملين، لكل عامل ما يختص به بسبب عمله، ثم إنه تعالى لما يسره لما خلق له من العمل، لينال بذلك الثواب، جعله كالغارس لتلك الأشجار مجازاً إطلاقاً للسبب على المسبب.

وأضاف الملا على القاري: لا دلالة في الحديث على الخلو الكلي من الأشجار والقصور، لأن معنى كونها قياعنا أن أكثرها مغروس، وما عدا منها أمكناة واسعة بلا غرس ، لينغرس بتلك الكلمات، ويتميز غرسها الأصلي الذي بلا سبب، وغرسها المسبب عن تلك الكلمات<sup>(١)</sup>. فهي كنز من كنوز الجنة كما أخبرنا بذلك رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

• " الكوثر : نهر حافته قباب المؤلخ مجوف . وفي رواية أخرى : " حوض مسيرة شهر ماوه أبيض من اللبن، وريحة أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، من شرب منها فلا يظماً أبداً . وعند مسلم : آنيته عدد النجوم"<sup>(٣)</sup> . قال النووي: في هذا الحديث إثبات الحوض والإيمان به واجب.

وقال القاضي عياض : مما يجب على كل مكلف أن يعلمه ويصدق به أن الله سبحانه وتعالى قد خص نبيه محمد ﷺ بالحوض المصرح باسمه وصفته وشرابه في الأحاديث الصحيحة الشهيرة، وأجمع على إثباته السلف وأهل السنة من الخلف<sup>(٤)</sup>.

(١) المباركفوري، تحفة الأحوذى ٤٣١/٩، وراجع مصطلح " لا حول ولا قوة إلا بالله " في الدعوات.

(٢) آخرجه البخاري في الدعوات باب إذا علا عقبه، ومسلم في الذكر والدعاء بباب استحباب خفض الصوت بالذكر.

(٣) آخرجه البخاري في التفسير باب سورة الكوثر، وفي الرقائق باب في الحوض، ومسلم في الصلاة باب حجة من قال البسملة آية . والترمذى في التفسير، سورة الكوثر، وابن ماجة في الزهد بباب صفة الجنة، وأحمد في المسند ٦٧/٢، ١٥٨.

(٤) النووي ، شرح صحيح مسلم (٤/٣٥٦) ، العسقلاني، فتح الباري (١١/٦٧).

## الفتن ، وأمارات الساعة

- "التحوت : الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يعلم بهم". ونص الحديث : إن رسول الله ﷺ قال : والذي نفس محمد بيده لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والبخل، ويخون الأمين، ويؤتمن الخائن، وبهلك الوعول، ويظهر التحوت، قالوا يا رسول الله: وما الوعول وما التحوت ؟ قال: الوعول: وجوه الناس وأشرافهم، والتحوت.. "(١) (وذكر الحديث).  
وعند مسلم وصف لهؤلاء في حديثه ﷺ عن أمارات الساعة حيث قال فيه : "... وأن ترى الحفة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان .."(٢).  
قال النووي : العالة هم الفقراء، ومعنىه أن أهل البدية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة تُبسط لهم الدنيا حتى يتباهاون في البنيان.  
وقال القرطبي : يشير الحديث إلى أن الساعة يقرب قيامها عند انعكاس الأمور، وقد شاهدنا ذلك في هذه الأزمان "(٣).
- "الهرج : القتل، القتل". ونص الحديث عند مسلم. إن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج، قالوا : وما الهرج يا رسول الله ؟ قال . (فذكر الحديث).

(١) أخرجه الحاکم واللّفظ له في المستدرک ٤٧/٥ و قال الحاکم : هذا حديث روایته کلهم مدنیون من لم ينسبوا إلى نوع من الجرح، ووافقه الذهبي، والطبراني في الأوسط ٢١/٤ وقال الهیثمی في المجمع ٣٢٥/٧: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن سليمان بن والبة ولم اعرفه وبقیة رجاله ثقات. قلت: وثقة ابن حبان في الثقات ٦/٤، وذکرہ البخاری في التاريخ الكبير ٩٨/١ ولم يذكر له جرحًا أو تعديلاً وكذا ذكر عند أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٦٨/٧.

(٢) أخرجه البخاری في الإيمان بباب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان، ومسلم في الإيمان بباب الإيمان والإسلام.

(٣) النووي، شرح صحيح مسلم ٢٧٤/١، العسقلاني، فتح الباري ١٢٣/١.

وعند البخاري : " يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويُلقى الشُّح، ويكثر الهرج، قالوا: وما الهرج ؟<sup>(١)</sup> . (فذكر الحديث).

قال الجوهرى : أصل الهرج : الكثرة في الشيء يعني حتى لا يتميز. وقال ابن حجر، وقع في رواية أحمد وابن ماجه في المرفوع زيادة " قال رجل يا رسول الله : إنا نقتل في العام الواحد من المشركين كذا وكذا فقال رسول الله ﷺ : ليس بقتلكم المشركين، ولكن بقتل بعضكم بعضاً<sup>(٢)</sup> ، فالساعة تقوم في الأكثر والأغلب على شرار الناس بدليل قوله ﷺ في حديث آخر (وبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة<sup>(٣)</sup> أي يتقاولون، وهذه الأمور ظهرت من عهد الصحابة ثم صارت تكثر في بعض الأماكن دون بعض، وكلما مضت طبقة ظهر النقص الكثير في التي تليها<sup>(٤)</sup> .

• " الوعول : وجوه الناس وأشرافهم"<sup>(٥)</sup> .

(١) أخرجه البخاري في العلم بباب من أجاب الفتيا بإشارة، وفي الأدب بباب حسن الخلق، ومسلم في الفتن بباب إذا تواجه المسلمين، والترمذى في الفتن بباب ما جاء في الهرج وقال: حديث صحيح، وأبو داود في الفتن بباب ذكر الفتن، وابن ماجه في الفتن بباب التثبت في الفتن، وأحمد في المسند ٣٨٩/١.

(٢) أخرجه أحمد في المسند بتحقيق الشيخ شاكر ٤/٩٣، وقال : إسناده حسن، وابن ماجه في الفتن بباب التثبت في الفتن.

(٣) أخرجه مسلم في الفتن بباب ذكر الدجال.

(٤) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري ١٣/١٦، ١٩.

(٥) راجع مصطلح " التحوت " السابق.

## الخاتمة

وبعد فقد تبين لنا مما سبق أن المفاهيم التي اعتمدتها (ﷺ) قد لاقت قبولاً في مجتمعه ، وهذا معيار أساسي في قواعد التخطيط اللغوي<sup>(١)</sup> ، ولا يخرج فعل الرسول (ﷺ) عن توجيهات القرآن الكريم، فقد أمر الله تعالى المؤمنين ترك استعمال تعبير «راعنَا» واستبدل به تعبير «انظرنَا» في قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا» : البقرة / ٤٠ .

وعلى هدى هذا التوجيه القرآني: (لا تقولوا) (وقولوا) جاء الهدي النبوى تطبيقاً أميناً له، فيحمل التوجيه نفسه، في رد المفهوم المرغوب عنه ، إلى المفهوم الذي يوافق طبيعة المنهج الإسلامي.

وقد تضمن البحث عدة أمور :

١) استقراء تعريفات الرسول ﷺ من خلال الأحاديث الصحيحة والحسنة، وقد بلغ عددها في البحث مجتمعة (٤٠٤) مصطلحاً.

٢) كان رسولنا الکریم ﷺ يكره الإكثار من الكلام والبالغة والتکلف فيه، وفي ذلك يقول: (إن من أحکم إلى وأقربكم مني مجلساً أحسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلى وأبعدكم مني مجلساً يوم القيمة، الثرثaron، والمتشدقوں، والمتفيهقوں). قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثaron والمتشدقوں، فما المتفيهقوں؟ قال: المتكبرون<sup>(٢)</sup>.

(١) المحسنة ، دور الرسول - صلی الله عليه وسلم - في التوجيه اللغوي ، ص ٧

(٢) راجع مصطلح (المتفيهقوں) في البر والصلة .

والملاحظ أن النبي ﷺ وهو المثل الأعلى في البلاغة البشرية لم يكتف بالتبغيس في الترثرة والتکلف، بل أخرج هذه المعانى في كلمات فاسية تناسب هذه المعانى، وقد كان يمكن أن يعبر عن هذه المعانى التي عبرت عنها الألفاظ (الثرثارون، المتشدقون، المتفيهقون) بلفاظ مرادفة لها أخف منها وأعذب، ولكن من المتفق عليه أن من بلاغة الكلام التطابق التام بين المعانى والألفاظ المعبرة عنها.

(٣) وصف الصحابة لبلاغة رسول الله ﷺ : فهذا عبد الله بن عتیک عندما سمع كلمة (مات حتف أنفه) من رسول الله ﷺ قال : والله إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> ، وقال أبو هريرة رضي الله عنه عندما سمع كلمة (السکین) من رسول الله ﷺ في قصة سليمان عليه السلام مع المرأتين والطفل حيث قال النبي سليمان عليه السلام: آتوني بالسکین أشقه بينكما. قال أبو هريرة متعجبًا : والله إن سمعت السکین إلا يومئذ وما كنا نقول إلا المدية<sup>(٢)</sup>.

وأدل حديث على فصاحة متنطقه قوله ﷺ : (بعثت بجواب الكلم)<sup>(٣)</sup>، وهي الألفاظ القليلة المحتوية على معانٍ كثيرة.

(٤) وضع رسول الله ﷺ كلمات وتراتيب، ولكن لابد أن نفرق بين الوضع وبين نقل الكلمة عن معناها الأول إلى معنى جديد، فمثلاً كلمة (المفردون)<sup>(٤)</sup> يتضح في

(١) أخرجه أحمد في المسند ٩/١٣ بتحقيق د. حمزة الزين، وأخرجه الحاکم في المستدرک ٨٨/٢ وصححه الحاکم والذهبی، وابن کثیر في تفسیر القرآن العظيم سورة عبس وقال : إسناده صحيح، ٤٧٢/٤ سنة ١٩٦٩، دار المعرفة، بيروت.

(٢) أخرجه البخاري في الأنباء ، باب قوله تعالى: (ووهبنا لداود سليمان ) ، ومسلم في الأقضية باب رقم ٢٠.

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد باب قول النبي ﷺ نصرت بالرعب، ومسلم في المساجد باب رقم ١.

(٤) راجع المصطلح في الدعوات.

الحادیث وسؤال الصحابة عن معناها أنهم لم يسمعواها من قبل، وأن النبي ﷺ أول من وضعها. ويقرب من ذلك أن الرسول ﷺ سأله الصحابة يوماً: ما تدعون الصرعة فيكم؟ قالوا: الذي لا تصرعه الرجال قال: لا، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب<sup>(١)</sup>، فالصحابۃ رضوان الله علیهم أجاپوا رسول الله ﷺ بما يعرفون عن معنی الكلمة، والرسول ﷺ يعطي الكلمة معنی أخلاقياً فيرشدھم إلى أن القوى الحق هو الذي يتغلب على نفسه، وعلى شیطانه، وعلى خصمھ عند غضبه، فلا يثور ولا يصخب، ولكن يکظم غیظه، ويردع نفسه أن تستکین لثورة الغضب، أو تضعف أمام حدته، وكأنه ﷺ يقول لهم: إن هذا هو المعنی الأحق بهذا اللفظ، وكذا عندما أرشدھم إلى المفلس الحقيقی في الحادیث الآخر<sup>(٢)</sup>. لكن الصحابة الذين كانوا في حضرة رسول الله ﷺ عند ذکر (المفردون) لم يكونوا يعرفون معناها في لغة العرب، والذين كانوا في حضرته عند ذکر کلمة (الصرعة) و (المفلس) كانوا يعرفون معناها. فمن الطبيعي أن الصحابة رضوان الله علیهم لم يكونوا كلهم يعرفون جميع لغات العرب كما مر بنا أن عمر وأبا هريرة وغيرهم من الصحابة رضوان الله علیهم كانوا يجهلون معانی بعض الكلمات. وأیاماً كان فالذی لا شک فيه، ولا جدال حوله أن النبي ﷺ زاد في ثروة اللغة بهذه المفاهیم وهذه التراکیب وأشباهها، فهي کلمات رائعة واستعمالات جيدة. فلابد أن نتقدم بلغتنا في ثورة واعية، وفي أبحاث عمیقة لكشف الغامض، وتقریب المبهم، لنتقدم بها الأجيال، متطلعة، صاعدة، وصدق تعالى إذ يقول في كتابه العزيز: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ (الحجر/٩).

(١) راجع مصطلح الشدید في الأدب.

(٢) انظر مصطلح (المفلس) في البر والصلة.

## المراجع

- ١ - الأبي المالكي، إكمال الكمال المعلم شرح صحيح مسلم، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ٢ - الألباني، محمد ناصر الدين، (بدون تاريخ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة، بيروت، المكتب الإسلامي.
- ٣ - الألباني، محمد ناصر الدين، ١٩٨٥م، سلسلة الأحاديث الضعيفة، بيروت، المكتب الإسلامي.
- ٤ - ابن الأثير، مجد الدين أبي السعادات، (بدون تاريخ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق محمود الطناحي، بيروت، المكتبة الإسلامية.
- ٥ - الأندلسى، أبو عمر يوسف بن عبد الله، ١٩٨٢م، التمهيد لما في الموطأ من المعتنى وألسنته، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم.
- ٦ - ابن الجوزي، أبي الفرج جمال الدين، ١٩٨٧م، زاد المسير في علم التفسير، بيروت، المكتب الإسلامي.
- ٧ - ابن حبان، محمد بن حبان التعميسي، ١٩٣٦هـ، الثقات، الهند، دائرة المعارف العثمانية.
- ٨ - ابن خزيمة، أبي بكر محمد بن إسحاق، ١٩٧٥م، صحيح ابن خزيمة، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، بيروت، المكتب الإسلامي.
- ٩ - ابن عطيه الأندلسى، ١٩٨٧م، تفسير ابن عطيه (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، قطر، طبع على نفقه الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني.
- ١٠ - ابن قيم الجوزي، (بدون تاريخ)، زاد المعاد في هدي خير العباد محمد بن إبراهيم، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ١١ - ابن قيم الجوزي، ٢٠٠٠م، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق حازم القاضي، الرياض، مكتبة نزار مصطفى.
- ١٢ - ابن كثير، عماد الدين أبوالقداء، ١٩٦٩م، تفسير القرآن العظيم، بيروت، دار المعرفة.
- ١٣ - ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ١٩٨١م، سنن ابن ماجه، تركيا، دار الدعوة.
- ١٤ - أبو حاتم، محمد بن إدريس، ١٩٥٣م، الجرح والتعديل، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ١٥ - أبو داود، سليمان السجستاني، ١٩٨١م، سنن أبو داود، تركيا، دار الدعوة.
- ١٦ - أبو يعلي، أحمد بن علي التعميسي، ١٩٨٤م، مسنن أبو يعلي الموصلي، سوريا، دار المأمون

- للتراث.
- ١٧ - أحمد بن حنبل، ١٩٨١م، المسند، تركیا، دار الدعوة.
  - ١٨ - البخاري، محمد بن إسماعيل، ١٩٨٦م، الأدب المفرد، ط١، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية.
  - ١٩ - البخاري، محمد بن إسماعيل، ١٩٣٦هـ، التاریخ الكبير، الهند، دائرة المعارف العثمانية.
  - ٢٠ - البخاري، محمد بن إسماعيل، ١٩٨١م، صحيح البخاري، تركیا، دار الدعوة.
  - ٢١ - البغاء، مصطفى، وأخرون، ١٩٧٧م، نزهة المتقيين شرح رياض الصالحين، سوريا، مؤسسة الرسالة.
  - ٢٢ - البغوي، أبي محمد الحسين بن مسعود، ١٩٨٦م، تفسیر البغوي المسمى "معالم التنزيل" ، بيروت، دار المعرفة.
  - ٢٣ - البغوي، الحسين بن مسعود، ١٩٨٣م، شرح السنة، ط٢، تحقيق شعيب الأنزاوط، بيروت، المكتب الإسلامي.
  - ٢٤ - البوصيري، أحمد بن أبي بكر، (بدون تاريخ)، مصباح الزجاجة في زواند ابن ماجه، مصر، دار الكتب الإسلامية.
  - ٢٥ - البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، ١٩٨٨م، الجامع لشعب الإيمان، الهند، الدار السلفية.
  - ٢٦ - البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، ١٣٤٤هـ، السنن الكبرى، الهند، دائرة المعارف العثمانية.
  - ٢٧ - الترمذی، محمد بن عیسیٰ بن سورۃ، ١٩٨١م، سنن الترمذی، تركیا، دار الدعوة.
  - ٢٨ - الحاکم، أبو عبد الله اليتسابوري، ١٩٨٦م، المستدرک على الصحیحین، بيروت، دار المعرفة.
  - ٢٩ - الخطابی، أبي سليمان حمد بن محمد، ١٩٨١م، معالم السنن، بيروت، المکتبة العلمیة.
  - ٣٠ - الدارقطنی، علي بن عمر، ١٩٦٦م، سنن الدارقطنی، القاهرة، دار المحسن.
  - ٣١ - الدارمی، أبو محمد عبد الله عبد الرحمن، ١٩٨١م، سنن الدارمی، تركیا، دار الدعوة.
  - ٣٢ - الدیلیمی، أبي شجاع شیرویه، ١٩٨٦م، الفردوس بتأثیر الخطاب، ط١، تحقيق السعید زغلول، بيروت، دار الكتب العلمية.
  - ٣٣ - الذھبی، أبي عبد الله محمد بن أحمد، ١٩٦١م، الطب النبوی، ط١، القاهرة، مکتبة مصطفی الحلبی.
  - ٣٤ - الزبیدی، محمد الحسینی، (بدون تاريخ)، إتحاف السادة المتقيین بشرح إحياء علوم الدين، القاهرة، دار الفكر.
  - ٣٥ - الزیلیعی، جمال الدین، ١٩٩٥م، نصب الرایة لأحادیث الهدایة، القاهرة، دار الحديث.
  - ٣٦ - الساعاتی، أحمد بن عبد الرحمن البنا، (بدون تاريخ)، الفتاح الرباتی بترتيب مسند الإمام أحمد، القاهرة، دار الشهاب.

- ٣٧ - السبكي، محمود خطاب، ١٣٩٤هـ، المنهل العنبر المورود شرح سنن الإمام أبي داود،  
بيروت، مؤسسة التاريخ العربي.
- ٣٨ - السهارنفوری ، خلیل أحمد، ١٩٨٨م، بذل المجهود في حل أبي داود، القاهرة، دار الريان  
للتراث.
- ٣٩ - الشافعی ، محمد بن إدريس ، الرسالۃ ، القاهرة ، مكتبة دار التراث ١٩٩٧م.
- ٤٠ - الشجري، يحيى بن الحسين، ١٩٨٣م، كتاب الأمالي، ط٣، بيروت، عالم الكتب.
- ٤١ - الشوكاتي، محمد علي، ١٩٩٣م، نيل الأوطار، القاهرة، دار الحديث.
- ٤٢ - الصابونی، محمد علي، ١٩٨١م، صفوۃ التفاسیر، قطر، الدوحة الحديثة.
- ٤٣ - الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، ١٩٨٦م، المعجم الأوسط ، ط١ ، تحقيق د. محمود  
الطحان، الرياض، مكتبة المعارف.
- ٤٤ - الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، ١٩٨٦م، المعجم الصغير، لبنان، مؤسسة الكتب  
الثقافية.
- ٤٥ - الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، ١٩٨٠م، المعجم الكبير، العراق، وزارة الأوقاف  
العراقية.
- ٤٦ - الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد، (بدون تاريخ)، مشكل الآثار، ط١، مدينة الأندرس،  
قرطبة.
- ٤٧ - العجلوني، إسماعيل بن محمد، (بدون تاريخ)، كشف الخفاء ومزيل الإلباب عما اشتهر من  
الأحاديث على ألسنة الناس، بيروت، مؤسسة الرسالۃ.
- ٤٨ - العسقلاني، ابن حجر، ١٩٧٩م، تلخيص الحبير شرح أحاديث الرافعی الكبير، القاهرة، الكلیات  
الأزهرية.
- ٤٩ - العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين بن حجر، ١٩٧٨م، فتح الباري شرح صحيح البخاري،  
القاهرة، الكلیات الأزهرية.
- ٥٠ - علاء الدين الفارسي، ١٩٩٧م، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، بيروت، مؤسسة الرسالۃ.
- ٥١ - القاري، علي بن سلطان من مرقة المفاتيح شرح مشکاة المصابح، بيروت، دار إحياء التراث  
الإسلامي(بدون ت).
- ٥٢ - القاضي عياض، أبو الفضل، ١٩٩٨، إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاهرة، دار الوفاء.
- ٥٣ - القرطبي، أبو عمر يوسف، (بدون تاريخ)، التذكرة في أحوال الموتى والآخرة، القاهرة، دار  
الحديث.
- ٥٤ - القرطبي، أبو عبد الله محمد الأنصاري، ١٩٨٨م، الجامع لأحكام القرآن، بيروت، دار الكتب  
العلمية.

- ٥٥ القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة، ١٩٨٦م، مسند الشهاب، سوريا، مؤسسة الرسالة.
- ٥٦ لاشين، موسى شاهين، (بدون تاريخ)، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، القاهرة، الفجر الجديد.
- ٥٧ مالك بن أنس، ١٩٨١م، الموطأ، تركيما، دار الدعوة.
- ٥٨ المباركفوري، أبو علي محمد بن عبد الرحمن، ١٩٧٩م، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، القاهرة، دار الفكر.
- ٥٩ المنقى، علي بن حسام الدين، ١٩٩٠م، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- ٦٠ المحاسنة ، فايز ، دور الرسول (صلى الله عليه وسلم) في التوجيه اللغوى ، المجلة الأردنية في اللغة العربية ، جامعة مؤته ، الأردن ، ٢٠٠٩م .
- ٦١ محمود شاكر، تحقيق مسند الإمام أحمد، ١٩٩٥م، القاهرة، دار الحديث.
- ٦٢ مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، ١٩٨١م، صحيح مسلم، تركيما، دار الدعوة.
- ٦٣ المعجم الوسيط ، طبع على نفقه إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر، ١٩٨٥م.
- ٦٤ العنذري، أبو محمد زكي الدين عبد العظيم، (بدون تاريخ)، الترغيب والترهيب، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، الأردن، بيت الأفكار الدولية.
- ٦٥ الموسوعة الفقهية، ١٩٩٦م، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- ٦٦ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، ١٩٨١م، سنن النسائي، تركيما، دار الدعوة.
- ٦٧ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، ١٩٨٦م، عمل اليوم والتليلة، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية.
- ٦٨ النووي، محي الدين أبي زكريا، ١٩٧٩م، الأذكار، بيروت، دار الكتاب العربي.
- ٦٩ النووي، محي الدين أبي زكريا، (بدون تاريخ)، شرح صحيح مسلم، القاهرة، المطبعة المصرية.
- ٧٠ الهيثمي، نور الدين، ١٩٩٥م، مجمع البحرين (المعجم الأوسط للطبراني)، الرياض، مكتب الرشد.
- ٧١ الهيثمي، نور الدين بن علي، ١٩٨٢م، مجمع الزوائد ومتتبع الفوائد، بيروت، دار الكتاب العربي.
- ٧٢ الهيثمي، نور الدين بن علي، ١٩٨٤م، كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، بيروت، مؤسسة الرسالة.

